الجَمْع بين الروايات المتعارضة في الغزوات عند ابن حجر في (فتح الباري)

د.عبد الله خلف

كلية اصول الدين

تمهيد:

الحمدُ لله رب العالمين وافضل الصلاة واتم التسليم على عبده ورسوله محمد وعلى آله وصحبه اجمعين:

كَثُرت الدراسات والأبحاث المهتمة بسيرة النبي ﷺ وتنوعت مناهجها وأهدافها، منها الذي يركز على تمييز الصحيح من الضعيف، وأخرى تستخلص الفوائد والعبر، في حين اهتمت كتب أخرى بفقه السيرة، وأخرى على الجوانب السياسية والاقتصادية، وبستان السيرة النبوية يلبي لكل هؤلاء ما يطلبونه، فهي متجددة ومعطاءة في كل وقت وحين.

ومعلوم لمن قرأ كتب الحديث النبوي الشريف وكتب أصول الفقه، أن منهج الجمع بين الروايات التي ظاهرها التعارض معمول به فيهما بشكل واضح، واثناء مطالعتي لكتاب (فتح الباري شرح صحيح البخاري) وجدته يلجأ الى كل الروايات التي ظاهرها التعارض الى الجمع بينها ويزيل الاشكال الوارد بتعددها، لذا حاولت ابراز هذا الجانب املاً في خدمة السيرة النبوية ودراسات التاريخ الاسلامي لازالة الاشكال الناجم عن مثل هذا التعارض الظاهري، وقبل أن نبدأ ببحث هذا الموضوع المهم لابد من شرح مفهوم التعارض والجمع عند الأصوليين والمحدثين.

عرّف الأصوليون التعارض بالتمانع بين الادلة الشرعية مطلقاً، بحيث يقتضي احدهما عدم ما يقتضيه الآخر[١]، ولابد أن يكون هناك محلاً لهذا التعارض، فلا يصح جريان التعارض بين قطعي وظني، ولابين نص وإجماع أو قياس، لانه لا يتحقق معنى التعارض حينئذٍ، ولابد أيضاً من توفر مجموعة من الشروط لمعرفة التعارض منها أن يتساوى الدليلان المتعارضان في الثبوت والدلالة والأعداد، وأن يتحدا في الزمن والمحل[٢].

وقد أفرد ابن حزم في كتابه الإحكام فصلاً «في تمام الكلام في تعارض النصوص»[٣]، قال الشاطبي: «إن أمكن الجمع فلا تعارض»[٤]، وبه قال العيني والمباركفوري[٥].

وعند المحدثين نقرأ العنوان الآتي في كتاب الكفاية للخطيب البغدادي «باب القول في تعارض الأخبار، ما يصح التعارض فيه وما لا يصح»[٦]، ونقل قول ابن خزيمة: «لا

أعرف أنه روي عن النبي» حديثان باسنا دين صحيحين متضادان، «فمن كان عنده فليأتِ به حتى أُؤلّفَ بينهما»[٧]، هذا هو مفهوم التعارض عند الأصوليين والمحدثين.

أما مفهوم الجَمْع عندهم، فالاصوليون قالوا: هو بيان التوافق والائتلاف بين الادلة الشرعية، وإظهار أن الاختلاف بينهما ليس حقيقياً، ولا يؤدي الى النقيض أو التناقض فيها سواء كان ذلك بتأويل الطرفين أو أحدهما، وقد ذهب جمهورهم الى أن الجمع بين الدليلين المتعارضين هو الذي ينبغي أن يلجأ اليه المجتهد ما أمكن، وقَدّموا الجمع على الترجيح، لما في الجمع من إعمال الدليلين المتعارضين معاً، وهو أوْلى من إهمالهما أو إهمال أحدهما[٨].

أما المحدثون فبحثوا موضوع الجمع في باب مختلف الحديث، وهو عندهم قسمان «أحدهما يمكن الجمع بينهما فيتعين ويجب العمل بهما... والثاني لا يمكن الجمع بينهما فإن علمنا أحدهما ناسخاً قدمنا، وإلا عملنا بالراجح منهما»[٩]، فأي حديثين لاحَ بينهما التعارض ابتدئ اولاً بالجمع بينهما[١٠]، ومعنى مختلف الحديث عند المحدثين أن يوجد حديثان متضادان في المعنى ظاهراً[١١].

والحديثان إذا تعارضا وجب التوفيق بينهما بقدر الامكان صيانةً لهما من التناقض[١٢].

ويمكن القول أن الناظر في الدليل إذا لم يستطع التوفيق بينه وبين الدليل الآخر فلا يحكم عليه بالضعف لسبب عدم استطاعته التوفيق بينهما، قال ابن تيمية «والدلائل الصحيحة لا تتناقض لكن قد يخفى وجه اتفاقها أو ضعف أحدها على بعض العلماء»[١٣].

ويمكن الإفادة من درء التعارض والتوفيق أو الجمع بين الروايات في علم السيرة النبوية والتاريخ الاسلامي، وهذا ما قام به ابن حجر في كتابه فتح الباري في باب المغازي في أكثر من ستين موضعاً في الغزوات والسرايا والاحداث المرتبطة بها.

ويُعد جمع طرق الخبر أو الحديث والمقارنة بينها من أميز أساليب المحدثين في نقد الرواية، قال الامام مسلم (رحمهُ الله): «فبجمع هذهِ الروايات ومقابلة بعضها ببعض يتميز صحيحها من سقيمها، ويتبين رواة ضعاف الاخبار من أضدادهم من الحفاظ»[١٤]، وقال عبد الله بن المبارك: «إذا أردت أن يصح لك الخبر فاضرب بعضه ببعض»[١٥]، لذا

عمد المحدثون منذ وقت مبكر الى طريقة المقارنة بين الروايات التي وردت عن حادث معين(١٦).

إن قيمة هذا الموضوع تبرز من قيمة الكتاب مناط البحث، ومن مكانة مؤلفه العلمية، وقد حاولت تعزيز هذا الجمع الذي قام به ابن حجر (رحمه الله) بالرجوع إلى مصادر الحديث النبوي والسيرة والمغازي لاجراء المقارنة وتعزيز قوة هذا الجمع.

في هذا البحث نحاول أن نجمع هذا الموضوع عن طريق تتبع الروايات المتعلقه بالغزوات النبوية، ثم الوقوف عند كل لمسة يضعها ابن حجر في باب التوفيق بين الروايات.

وأهمية الموضوع تكمن في حل كثير من الاشكالات الظاهرية التي يتتبعها المستشرقون وتلامذتهم بالطعن بسيرة النبي ﷺ بحجة وجود هذا التعارض، لكن مع هذا الجمع العلمي النابع من دراسة روايات السيرة نفسها يحصل الاطمئنان في قراءة السيرة باسلوب يستوعب كل مداخلها ووقائعها، وبذلك نقدم دراسات استباقية تتجاوز مرحلة الدفاع عن طريق الرد على كل محاولة قبل اثارتها، فنحن نعرضها ونعالجها، ولا ننتظر من غيرنا تشخيصها لنا.

وقد قسمت هذا البحث الى مجموعة من المباحث جعلت كل غزوة أو سرية عنواناً له، ويندرج تحت المبحث مجموعة مسائل، وكانت النية أولاً أن أعمل ذلك لكل مرويات السيرة، لكن سعة الموضوع جعلتني اتريث لبحثه مستقبلاً في مجموعة بحوث، أسال الله تعالى أن يعينني على اتمامها.

ولم أثقل القارئ بنصوص الروايات، لأن مثل هذا البحث لا يحتمل الاطالة من ناحية، ولأن هذه الروايات تمت الاشارة اليها في مصادرها فيمكن الرجوع اليها من ناحية ثانية.

ولم أقم بترجمة حياة الشيخ ابن حجر العسقلاني لشهرته واستفاضة ذكره، وفي الوقت نفسه لم أقم بالتعريف بكتاب فتح الباري شرح صحيح البخاري، لمعرفة اكثر اهل العلم به بل واستعمالهم له في بحوثهم ومطالعاتهم، والله أسال التوفيق والسداد وحسن القبول، إنه ولي ذلك والقادر عليه، والحمد لله رب العالمين.

المبحث الاول
عدد السرايا والغزوات

المطلب الأول: أول غزوة للنبي ﷺ

قال البخاري في صحيحه: قال ابن إسحاق: «أول ما غزا النبي ﷺ الأبواء ثم بواط ثم العشيرة»[١٧].

في حين ذكرت كتب السيرة أن أول غزوة كانت ودّان[١٨]، وهنا حاول ابن حجر التوفيق بين ما ورد في صحيح البخاري وما ذكرته كتب السير والمغازي قال: «وليس بين ما وقع في السيرة وبين ما نقله البخاري عن ابن اسحاق اختلاف، لأن الابواء وودّان مكانان متقاربان بينهما ستة أميال أو ثمانية»[١٩].

بل ان أكثر كتب السيرة أوردت غزوة ودان وذكرت معها عبارة وهي غزوة الأبواء، أو العكس غزوة الابواء وهي غزوة ودّان، فيكون ترتيب الغزوات اولاً: الابواء أو ودّان في شهر صفر من السنة الاولى للهجرة، وبواط في شهر ربيع الاول، والعشيرة في جمادى الاولى[٢٠].

المطلب الثاني: عدد الغزوات

أورد البخاري رواية زيد بن أرقم ﷺ وفيها عدد الغزوات التي شارك فيها النبي ﷺ بنفسه سواءً قاتل فيها أم لم يقاتل، تسع عشرة غزوة[٢١].

في حين ورد عن جابر بن عبد الله ﷺ إحدى وعشرون[٢٢]، يرى ابن حجر أن زيداً فاته ذكر ثنتين منها ولعلهما الأبواء وبواط، وقد خفيَ عليه لصغره، ويؤيد ذلك ما رواه مسلم عندما سُئل زيد عن أول غزوة غزاها قال: ذات العشيرة[٢٣]، مع أنها الثالثة كما ذكرنا في المطلب الاول، قال ابن حجر: «فيجتمع على هذا قول زيد بن أرقم وقول جابر»[٢٤].

وقد ذكرت كتب السيرة والمغازي فوق هذا العدد فأوصلتها الى سبع وعشرين غزوة[٢٥].

ويبدو أن السبب الرئيس لاختلاف العدد هو اهمال ذكر بعض الغزوات لقربها من غزوة اخرى مثل بني قريظة لقربها من الخندق، والطائف وحنين، ووادي القرى وخيبر[٢٦].

وعلى هذا يُحمل ما ذكره التابعي سعيد بن المسيب، أن عدد الغزوات ثماني عشرة، ثم ذكر اربعاً وعشرين[٢٧]، قال ابن حجر: «فحمله على ما ذكرته يدفع الوهم ويجمع الأقوال والله اعلم»[٢٨].

وبذلك زال الإشكال فلا تعارض بين الروايات في مصادر الحديث والسيرة والمغازي.

المبحث الثاني
غزوة بدر

المطلب الأول: الشورى

طلب النبي ﷺ من الصحابة أن يشيروا عليه قبل ملاقاة المشركين في غزوة بدر، فقال سعد بن معاذ ﷺ «ولئن سرت حتى تأتي برك الغماد[٢٩] من ذي يمن لنسيرن معك»[٣٠]، لكن ورد في بعض المصادر ان قائل ذلك سعد بن عبادة[٣١]، قال ابن حجر: «وفيه نظر لأن سعد بن عبادة لم يشهد بدراً، وإن كان يُعد فيهم لكونه ممن ضُرب له بسهمه»[٣٢].

ثم حاول ابن حجر التوفيق بين هاتين الروايتين دفعاً للتعارض «ويمكن الجمع بأن النبي ﷺ استشارهم في غزوة بدر مرتين الاولى وهو بالمدينة أول ما بلغه خبر العير مع أبي سفيان، والثانية كانت بعد أن خرج»[٣٣]، وأورد ابن سعد الاسمين فقال: «سعد بن عبادة أو سعد بن معاذ»[٣٤].

ولا يمنع من تكرار المقولة لعدد من الصحابة، وفي أكثر من مكان فالغزوة كبيرة وتستحق كلّ هذهِ المشورة، والرواية الموجودة في صحيح مسلم تبين هذا التعدد، فالنبي ﷺ شاور حين بلغه إقبال أبي سفيان، والثانية كانت بعد خروجه لملاقاته[٣٥].

المطلب الثاني: برك الغماد

وحول مكان (بَرْك الغُمَاد)[٣٦] الواردة في الحديث، ففي رواية عروة بن الزبير أنها من جهة اليمن، لكن السهيلي رأى في بعض الكتب أنها من أرض الحبشة[٣٧]، وكأن السهيلي أخذ ذلك من قصة أبي بكر الصديق ﷺ مع ابن الدغنة شيخ القّارة، فان فيها أنه لقيه ذاهباً الى الحبشة ببرك الغماد فأجاره ابن الدغنة[٣٨].

فحصل تعارض ظاهري هنا، هل هي من أرض اليمن أم من أرض الحبشة؟ حاول ابن حجر أن يجمع بين الروايتين بقوله: «ويُجمع بأنها من جهة اليمن تقابل الحبشة وبينهما عرض البحر»[٣٩]، فهذا الجمع استوعب الروايتين وأزال الاشكال، من غير تكلف أو إهمال للروايات.

المطلب الثالث: رَدْ صغار الصحابة عن الاشتراك في القتال

قال البراء بن عازب ﷺ: «اسُتصغِرتُ أنا وابن عمر يوم بدر»[٤٠]، أي عند حضور القتال، فعرض النبي ﷺ «**مَنْ يقاتل فردَّ مَنْ لم يبلغ**»، وكانت تلك عادته في المواطن[٤١].

وقد اعترض القاضي عياض على قول البراء هذا، مستنداً ان قول عبدالله بن عمر بانه عرض يوم احد فلم يجزه النبي ﷺ[٤٢]، فينبغي أن يخبر ابن عمر عن نفسه وهو أولى من إخبار البراء عنه، قال ابن حجر: «وهو اعتراض، إذ لا تنافي بين الإخْبارَيْن فيُحمل على أنه استصغر ببدر، ثم استصغر بأحد، بل جاء ذلك صريحاً عن ابن عمر نفسه، وانهُ عُرض يوم بدر وهو ابن ثلاث عشرة سنة فاستصغر، وعُرض يوم أحد وهو ابن أربع عشرة سنة واستصغر»[٤٣]، وهنا نلاحظ أن ابن حجر لم يكتف بالجمع بين هذهِ الروايات بل ويحاول أن يرد على مَنْ حاول الترجيح بينها، كما في اعتراض القاضي عياض.

المطلب الرابع: عدد المهاجرين والأنصار

في رواية البراء بن عازب أن عدد المهاجرين يوم بدر نيفاً على ستين[٤٤]، لكن ورد في رواية اخرى أنهم كانوا احدى وثمانين[٤٥] قال ابن حجر: «فيجمع بينهما بأن حديث البراء أورده فيمن شهدها حساً، وحديث الباب فيمن شهدها حساً وحكماً، ويُحتمل أن يكون المراد بالعدد الاول الأحرار، والثاني بانضمام مواليهم أتباعهم، وقد سرد ابن اسحاق أسماء من شهد بدراً من المهاجرين وذكر معهم حلفاءهم ومواليهم فبلغوا ثلاثة وثلاثين رجلاً»[٤٦]، ورواية ابن اسحاق تؤيد ما ذهب إليه ابن حجر.

أما عدد المهاجرين والأنصار جميعاً فتكاد تتفق الروايات أنهم كانوا ثلاثمائة وبضعة عشر، لكن الزيادة على العشر مبهمة، فورد عند مسلم من حديث عمر ﷺ أنهم (تسعة عشر)[٤٧]، وورد عند ابن حبان بلفظ (بضعة عشر)[٤٨]، وعند البزار (ثلاثمائة وسبعة عشر)[٤٩] وفي رواية للإمام أحمد ثلاثمائة وثلاثة عشر[٥٠].

وعن ابن إسحاق (وأربعة عشر)[٥١]، وعند سعيد بن منصور (وخمسة عشر)[٥٢]. وكذلك عند أبي داود والبيهقي (وخمسة عشر)[٥٣]. هذهِ الروايات كلها قريبة من الاخرى من حيث العدد، قال ابن حجر: «وهذهِ الرواية- الاخيرة- لا تنافي التي قبلها لاحتمال أن تكون الاولى لم يعد النَبيِّ ﷺولا الرجلَ الذي أتى آخراً[٥٤]، وأما الرواية التي فيها (وتسعة عشر) فيحُتمل أنه ضَمَّ إليهم من استصغر ولم يؤذن له في القتال يومئذ، كالبراء وابن عمر، وكذلك أنس، فقد روى أحمد بسند صحيح عنه- أي أنس- أنه سُئل هل شهدت بدراً؟ فقال: وأين أغيب عن بدر[٥٥]، انتهى، وكأنه كان حينئذ في خدمة النبي ﷺكما ثبت عنه، لأنه خدمه عشر سنين، وذلك يقتضي أن ابتداء خدمته له حين قدومه المدينه، فكأنه خرج معه إلى بدر، أو خرج مع عمه زوج أمه أبي طلحة»[٥٦].

وورد عند ابن سعد والطبري في بعض الروايات أن عددهم ثلاثمائة وخمسة رجال[٥٧]، حاول ابن حجر أن يجمع بين هذا العدد والذي قبله قائلاً: «لم يُعد فيهم رسول الله ﷺوبّينَ وجه الجمع بأن ثمانية أنفس عُدوا في أهل بدر ولم يشهدوها، وإنما ضَرَبَ لهم رسولُ الله ﷺمعهم بسهامهم لكونهم تخلفوا لضرورات لهم»[٥٨]، «واذا تحرر هذا الجمع فليُعلم أن الجميع لم يشهدوا القتال، وإنما شهده منهم ثلاثمائة وخمسة أو ستة»[٥٩].

وهكذا لا تعارض مع هذا التوفيق بين هذهِ الروايات، وكُلّها يؤيدها الدليل من المصادر التي أشارت الى هذهِ الاعداد.

المطلب الخامس: تعيين الصحابي الذي قتل أبا جهل

روي أن عبد الله بن مسعود ﷺ قتله بآخر رَمَق، بعد ضرب معوذ بن عفراء له قبل ذلك[٦٠]، وفي حديث عبد الرحمٰن بن عوف أنه رأى معاذاً ومعوذاً شدّا عليه جميعاً حتى طرحاه[٦١] قال ابن حجر: «وابن اسحاق يقول أن ابن عفراء هو مُعَوّذ وهو بتشديد الواو، والذي في الصحيح معاذ وهما أخَوان فيحُتمل أن يكون معاذ بن عفراء شدَّ عليه مع معاذ بن عمرو[٦٢]، كما في الصحيح[٦٣]، وضربه بعد ذلك معوذ حتى أثبته، ثم حَزَّ رأسه ابنُ مسعود، فتجمع الاقوال كلها، وإطلاق كونهما قتلاه يخالف في الظاهر حديث ابن مسعود أنه وجده وبه رمق، وهو محمول على أنهما بلغا به بضربهما إيّاه بسيفيهما منزلة المقتول حتى لم يبق به إلا مثل حركة المذبوح، وفي تلك الحالة لقيه ابنُ مسعود فضرب عنقَه والله أعلم»[٦٤].

وبذلك جُمعت أطراف الروايات المختلفة حول تعدد الصحابة الذين اشتركوا بقتل ابي جهل دون أن يحدث تعارض حقيقي.

المبحث الثالث
الصراع مع اليهود

المطلب الأول: قتل كعب بن الاشرف

ذُكر سببان لقتل كعب بن الأشرف، الاول: أنه لما قدم على قريش، قالوا له: أديننا أهدى أم دين محمد؟ قال: دينكم. فقال النبي ﷺ: «**مَنْ لكعب بن الاشرف فإنه قد آذى اللهَ ورسولهَ؟**»[٦٥]، وذكر العلماء سبباً آخر لقتله، وهو مشاركته في وليمة طعام، ودعوة النبي ﷺ اليها مع جماعة من اليهود[٦٦]، قال ابن حجر: «ويمكن الجمع بتعدد الأسباب»[٦٧].

وعندما وصلت مجموعة الأنصار المكلفة بالقضاء على كعب بن الاشرف، ورد أن الذي فاوض وخاطب كعباً، محمدُ بن مسلمة[٦٨]، وفي رواية علماء السيرة والمغازي ابو نائلة[٦٩]، قال ابن حجر: «ويُحتمل أن يكون كلٌ منهما كلّمه في ذلك، لأنّ أبا نائلة أخوه من الرضاعة، ومحمد بن مسلمة ابن أخته»[٧٠].

وهكذا عن طريق هذا الجمع زال وجه التعارض بين رواية كتب الحديث والرواية التي عند أهل السيرة والمغازي، فلم يبق وجهُ للتناقض.

المطلب الثاني: القضاء على أبي رافع

كان أبو رافع من زعماء يهود بني النضير الذين أجلاهم النبي ﷺ عن المدينة بعد نقضهم العهد والميثاق معه فتوجه الى خيبر واسمه عبد الله بن أبي الحقيق، وسكن في حصن له فيها، وقائد العملية الصحابي عبد الله بن عتيك، بعد غزوة الخندق، فبعد وصوله الى مكان ابي رافع في مسكنه، وانتهاء العملية، أراد أن ينزل على السُلَّم، فوردت روايتان، الاولى: انكسرت ساقه[٧١]، والثانية: انخلعت رجله فعصبها[٧٢]، قال ابن حجر: «ويُجمع بينهما بأنها انخلعت من المفصل وانكسرت الساق»[٧٣]، لذا لا يوجد تعارض في هذهِ الروايات، وإن عَبّر عنه بعض العلماء بالتغاير والاختلاف «قال الداودي: هذا اختلاف وقد يُتجوز في التعبير بأحدهما عن الآخر، لأن الخَلْع هو زوال المفصل من غير بينونه أي بخلاف الكسر»[٧٤]، وقد رَدّ ابن حجر على هذا التخريج بقوله: «والجمع بينهما بالحمل على وقوعهما معاً أوْلى»[٧٥].

كذلك رفض رواية ابن اسحاق (فوثبت يده)[٧٦] قال ابن حجر: «وهو وَهْم والصواب رجله»[٧٧]، ثم يستدرك بعدها ويحاول التوفيق مخافة أن تكون الرواية صحيحة «وإن كان محفوظاً فوقع جميع ذلك»[٧٨] أي انكسرت يده مع رجله.

وهنا تبرز علمية ودقة ابن حجر في استيعاب جميع الروايات بكل هدوء بعيداً عن التسرع بالحكم برفض الروايات واسقاطها، فعملية الجمع والتوفيق مهمة جداً في حفظ التراث والانتفاع بما فيه بدلاً من رفضه واسقاطه.

ويحاول ابن حجر التوفيق والجمع بين تأخر عبد الله بن عتيك عن أصحابه ثم ادراكه إيّاهم، وبين الرواية التي تقول أنه كان مصاباً ووصل مع أصحابه الى النبي ﷺ

فبشّره بنجاح العملية[٧٩]، وهنا يُثار سؤال فالرواية لمن يقرأها يتساءل كيف حصل هـذا؟ ابن حجر يجيب على مثل هذا التساؤل بأسلوب علمي يزيل فيه شبهة التعارض، قال: «يُحمل على أنه لما سقط من الدرجة، وقع له جميع ما تقدم، لكنه من شدة ما كان فيه من الاهتمام بالأمر ما أحس بالألم، وأُعين على المشي أولاً، وعليه يدل قوله: ما بي قَلَبَة[٨٠]، ثم لما تمادى عليه المشي أحسَّ بالألم فحمله أصحابه كما وقع في رواية ابن اسحاق»[٨١].

المبحث الرابع
مرويات غزوة أحد

المطلب الأول: عدد الشهداء من المهاجرين والأنصار

ورد في المصادر أن عدد الشهداء من المسلمين سبعون، واختلف في تفصيل عدد المهاجرين والانصار من بينهم، ففي رواية أن عدد المهاجرين أربعة، وسائرهم من الانصار، وبهذا جزم الواقدي[٨٢]، وفي رواية ابن سعد ما يخالف ذلك، حيث كان عدد المهاجرين ثمانية[٨٣]، قال ابن حجر: «لا يلزم من معرفة أسماء مَنْ قتل منهم على التعيين، أن يكونوا جميع مَنْ قُتل»[٨٤].

أي أن التعيين هنا لم تقطع به النصوص، وما دام الأمر كذلك فالجمع بينهما أوْلى في هذا المقام، فمن ذكر أعيانهم بالاسماء لم يَرد كلَّ الشهداء من المهاجرين كما في رواية الواقدي، والثمانية الذين ذكرهم ابن سعد يشمل عموم مَنْ قُتل وبذلك يدخل العدد الذي ذكره الواقدي ضمن العدد الذي ذكره ابن سعد، فابن هشام ذكر أنهم خمسة، وبهذا يمكن الجمع بين هذهِ الروايات من دون تعارض.

المطلب الثاني: حديث التمرات

ورد أن عمير بن الحمام أخرج تمرات في غزوة بدر، وقال: «لئن أنا أحييت حتى آكل تمراتي هذهِ، إنها لحياة طويلة» ثم قاتل حتى قُتل، هذهِ الرواية من حديث أنس ﷺ[٨٥]، وفي رواية جابر بن عبد الله ﷺ أن ذلك وقع في غزوة احد[٨٦].

ولا ضير أن تتكرر القصة، فلربما بعد أن اشتهرت مقولة عمير بن الحمام في بدر ظلّت عالقة في نفوس الصحابة، فحصل الاقتداء، وتكرر الموقف حينما صادف رجلاً يحمل معه تمرات، وبذلك حصلت العبرة، ولعلّ في قول ابن حجر أنهما قصتان تخريج مستساغ للجمع بين الروايتين «فالذي يظهر أنهما قصتان وقعتا لرجلين والله أعلم»[٨٧].

المطلب الثالث: الصلاة على شهداء أحد

ورد حديثان الأول: عن جابر بن عبد الله ﷺ أن النبيَّ ﷺ لم يصل على شهداء احد[٨٨]، والثاني: عن عقبة بن عامر ﷺ أن النبي ﷺ صلّى عليهم[٨٩].

وترتب على هذا التعارض الخلاف الفقهي حول الصلاة على الشهداء، فالشافعية قالوا لا يُصلى «جاءت الأخبار كأنها عيان من وجوه متواترة أن النبي ﷺ لم يصل على قتلى أحد، ومارويَ أنه صلّى عليهم وكبّر على حمزة سبعين تكبيرة لايصح، وقد كان ينبغي لمن عارض هذهِ الأحاديث الصحيحة أن يستحيي على نفسه»[٩٠]، وذلك لأن حديث عقبة بن عامر كان بعد ثماني سنين[٩١].

وقد رأى الحنفية بأن حديث عقبة اثبت الصلاة على شهداء أحد، وحديث جابر نفى ذلك، والاثبات مقدم على النفي[٩٢]. قال ابن حجر: «ويمكن الجمع بأنه لم يُصلَّ عليهم ذلك اليوم كما قال جابر، ثم صلى عليهم ثاني يوم كما قال غيره»[٩٣].

كانت جميع الروايات صحيحة، مما يضطر البعض الى القول: «وقد وردت روايات تفيد الصلاة على شهداء أحد، لكنها لا تقوى على معارضة احاديث نفي الصلاة عليهم، فكلها متكلم فيها»[٩٤].

المبحث الخامس
يوم الرجيع

الرجيع: اسم لماء بين مكة وعسفان، وكانت الحادثة في شهر صفر سنة أربع من الهجرة.

المطلب الأول: العدد

من بين الروايات التي ظاهرها التعارض عدد أصحاب الرجيع فابن سعد جزم بأنهم عشرة، لكنه لم يورد أسماء الا سبعة منهم[٩٥] قال ابن حجر: «فلعلَّ الثلاثة الآخرين كانوا اتباعاً لهم فلم يحصل الاعتناء بتسميتهم»[٩٦].

وعن الذين تبعوهم من الأعداء ورد أنهم (قريب من مائة رام)[٩٧] وفي موضع آخر «فنفروا لهم قريباً من مائتي رجل كلهم رام»[٩٨].

حاول ابن حجر الجمع بينهما «تكون المائة الأخرى غير رماة»[٩٩] وهي محاولة للجمع ولوفيها شيء من التكلف لأن الرواية الثانية أشارت (كلهم رام).

المطلب الثاني: شراء حبيب بن عدي

وردت ثلاث روايات فيما يخص شراء خبيب من قبل المشركين، الاولى: تَولّىٰ شراءه حجير بن أبي إهاب التميمي وباعه الى بني الحارث بن عامر، وهو أخو الحارث لأمه[١٠٠]، الثانية: أنهم اشتروه بأَمةٍ سوداء من بعض الجمحيين[١٠١]، الثالثة: بِيع هو وزيد باسيرين من هذيل كانا بمكة[١٠٢] قال ابن حجر: (ويمكن الجمع)[١٠٣]. أي حصل ذلك بتعدد عملية البيع والشراء.

لكن ورد اختلاف حول أسم خبيب بن عدي وخبيب بن اساف أيهما قام بنو الحارث بشرائه، بناءً على قتله للحارث بن عامر يوم بدر، وهذا ما دعا البخاري أن يذكر خبيباً فيمن شهد بدراً، لكن تعقب الدمياطي هذا القول: بأن أهل المغازي لم يذكر أحد منهم أن خبيب بن عدي شهد بدراً ولا قتل الحارث بن عامر[١٠٤]، وإنما ذكروا أن الذي قتل الحارث بن عامر ببدر خبيب بن أساف[١٠٥]، وهو خزرجي وخبيب بن عدي أوسي[١٠٦].

قال ابن حجر: «يُحتمل أن يكون قتلوه بخبيب بن عدي لكون خبيب بن أساف قتل الحارث، على عادتهم في الجاهلية بقتل بعض القبيلة عن بعض، ويحتمل أن يكون خبيب بن عدي شرك في قتل الحارث، والعلم عند الله تعالى»[١٠٧].

المطلب الرابع: الطفل الذي كان عند حبيب

حول المرأة التي طلب منها خبيب أن ترسل له حديدة يحتد بها قبل الموت، والرواية الاخرى أن المرأة رأت ولدها جالس على فخذ خبيب، في رواية ابن هشام، أن المرأة اسمها ماوية كانت مولاة لحجير بن أبي إهاب، فروت هذهِ القصة بعد إسلامها «قال لي حبيب- حين حضره القتل-: ابعثي بحديدة أتطهر بها، قالت: فأعطيته غلاماً من الحي»[١٠٨] قال ابن هشام «ويقال أن الغلام ابنها»[١٠٩]، بينما الرواية الأخرى لا تشير أنه ولدها[١١٠].

قال ابن حجر: «ويجمع بين الروايتين بأنه طلب الموسي من كل من المرأتين وكان الذي أوصله إليه ابن إحدهما، وأما الابن الذي خشيت عليه ففي رواية هذا الباب: فغفلتُ عن صبيٍ لي فدرج إليه حتى أتاه فوضعه على فخذهِ[١١١]، فهذا غير الذي أَحَضَر إليه الحديدة والله أعلم»[١١٢].

المبحث السادس
بئر معونة

معونة: موضع من جهة نجد، والحادثة وقعت عندها في صفر سنة أربع للهجرة.

المطلب الأول: طريقة طلبهم للدعاة

في رواية عن أنس ﷺ أن رِعلاً وغيرهم استمدوا رسولَ الله ﷺ على عدوٍ فامدهم بسبعين من الانصار[١١٣]، وفي رواية عن قتادة ﷺ أن رِعلاً وذكوان وعصية وبنو لحبان آتوه، فزعموا أنهم أسلموا واستمدوه على قومهم[١١٤].

قال ابن حجر تعليقاً على هذا التعارض الظاهري بين الروايتين: «ولا مانع أن يستمدوا رسول الله ﷺ في الظاهر ويكون قصدهم الغدر بهم، ويُحتمل أن يكون الذين

استمدوا غير الذين استمدهم عامر بن الطفيل، وان كان الكل من بني سليم»[١١٥] وفي رواية عن أنسﷺ أن النبي ﷺ بعث أقواماً الى ناس من المشركين بينهم وبين رسول الله ﷺ عهد[١١٦]، ويحتمل أنه لم يكن استمدادهم لهم لقتال العدو، وإنما هو للدعاء الى الاسلام، وقد أوضح ذلك ابن اسحاق»[١١٧].

المطلب الثاني: القائل (فزتُ ورب الكعبة)

في رواية أنه حرام بن ملحان[١١٨]، لكن ورد «فلُحِقَ الرَّجُل فقتلوا كلهم»[١١٩] قال ابن حجر: «أشكل ضبط قوله فلحق الرجلُ في هذا السياق، فقيل يحتمل أن يكون المراد بالرجل، الرجل الذي كان رفيق حرام، وفيه حذف تقديره: فلحق الرجلُ بالمسلمين، ويُحتمل أن يكون فُلُحِق بضم اللام، والرجل هو حرام أي لحقه آجلُه، أو الرجل رفيقه، بمعنى أنهم لم يمكنوه أي يرجع الى المسلمين بل لحقِه المشركون فقتلوه وقتلوا أصحابه، ويُحتمل أن يُضبط الرَجّل بسكون الجيم وهو صيغة جمع، والمعنى أن الذي طعن حراماً لحق بقومه، وهم الرجال الذين استنصر بهم عامر بن الطفيل، والرجل بسكون الجيم هم المسلمون القراء فقتلوا كلهم، وهذا أوجه التوجيهات إن ثبتت الرواية بسكون الجيم والله أعلم»[١٢٠].

وهنا نلاحظ الجهود الكبيرة التي بذلها ابن حجر(رحمه الله) في حل كل اشكالية وردت في روايات السيرة النبوية لدرء أي تعارض ظاهري بين النصوص معتمداً على امكاناته اللغوية والفقهية بل موسوعته العلمية التي مَكنّته من الجمع بين الروايات.

المبحث السابع
غزوة الاحزاب (الخندق)

المطلب الأول: سِن عبد الله بن عمر رضي الله عنه

عن عبد الله بن عمر بن الخطاب رضي الله عنه ما أنه عُرض يوم أحد وهو ابن أربع عشرة سنة، وعُرض يوم الخندق وهو أبن خمس عشرة، فيكون بينهما سنة واحدة، بينما غزوة أحد كانت سنة ثلاث للهجرة، وغزوة الخندق سنة خمس للهجرة[١٢١]، فبينهما

سنتان، وهنا عند قراءة الرواية لأول وهلة يحدث تعارض فنحتاج الى جمع وتوفيق، قال ابن حجر: «ابن عمر في أحد كان في أول ما طعن في الرابعة عشر، وكان في الاحزاب قد استكمل الخمس عشرة»[١٢٢]، وقد اعتمد ابن حجر في هذا الجمع على رأي البيهقي[١٢٣]، والتنبه لذلك يحتاج الى نظرة العالم في دقائق الامور واستقرائها، حتى يخرج بمثل هذا المفهوم.

المطلب الثاني: موقف زوجة جابر بن عبد الله من دعوة جابر للنبي ﷺ

في حصار الأحزاب للمدينة يوم الخندق، أراد جابر بن عبد الله ﷺ أن يدعوَ النبيِّ ﷺ في بيته، لكن النبي ﷺ دعا معه أهلَ الخندق، فرجع جابر وأخبر امرأته، بهذا الموقف، فوردت روايتان عن موقف امراته من صنيعه، الاولى: أنها رحّبت بالفكرة ما دام أن النبي ﷺ يعرف بوضعهم المعيشي[١٢٤]، والثانية: أنها لامت زوجها، وقالت له: لا تفضحني برسول الله ﷺ[١٢٥].

قال ابن حجر: «ويُجمع بينهما بأنها أوصته أولاً بأن يُعلمه بالصورة فلما قال لها إنه جاء بالجميع ظنّت أنه لم يُعلمه فخاصمته فلما أعلمها أنه أعلمه سَكن ما عندها لعلمها بإمكان خَرْق العادة، ودلّ على وفور عقلها وكمال فضلها»[١٢٦]، وهنا نحتاج اليوم الى مَنْ يقرأ التاريخ الاسلامي واحداثه المتداخله بهذهِ العقلية والنفس العميق الذي يستجلب الفهم الصحيح، وليس أجدر من القيام بهذهِ المهمة من العلماء المنصفين الذي ينتسبون الى هذا التاريخ.

المبحث الثامن
بنو قريظة

المطلب الأول: النزول على حكم سعد بن معاذ رضي الله عنه

بعد استسلام بنو قريظة عقب خيانتهم وتعاونهم مع الاعداء يوم الاحزاب، وردت روايتان في نزولهم على حكم سيَّد الأوس سعد بن معاذ ﷺ الاولى: طلبوا من النبي ﷺ أن

يعامل حلفاءهم كما عامل حلفاء الخزرج بني قنيقاع، فأحالهم النبي ﷺ على حكم سعد بن معاذ[١٢٧]، والثانية: أنهم نزلوا مباشرةً على حكم سعد بن معاذ[١٢٨].

قال ابن حجر: «ويجمع بأنهم نزلوا على حكمه قبل أن يحكم فيه سعد... فحصل في سبب ردَّ الحكم الى سعد بن معاذ أمران، أحدهما: سؤال الأوس، والآخر اشارة أبي لبابة[١٢٩]، ويحتمل أن تكون الاشارة إثر توقفهم ثم لما اشتد الأمر بهم في الحصار عرفوا سؤال الاوس فاذعنوا الى النزول على حكم النبي ﷺ وايقنوا بأنه يرد الحكم الى سعد»[١٣٠].

وفي كل الأحوال فإن بني قريظة عوملوا كبقية القبائل اليهودية التي سبقتهم، من إعطاء حلفائهم من عرب المدينة إمكانية الترافع عنهم والدفاع عن حقوقهم، بل وأكثر من غيرها حينما أُسند الحكم الى سيَّد الأوس وهو حليفهم لينظر في شأنهم، وهي قمة العدالة.

المطلب الثاني: مكان حبس بني قريظة

وحول مكان حبس بني قريظة وردت روايتان، احدهما: عن ابن اسحاق أنهم حُبسوا في دار رملة بنت الحارث[١٣١]، والثانية: عن عروة بن الزبير أنهم حُبسوا في دار اسامة بن زيد[١٣٢] قال ابن حجر: «ويجمع بينهما بأنهم جُعلوا في بيتين»[١٣٣].

ومما يعزز هذا الجمع ما ورد عند الواقدي «وكان نساء بني قريظة حين تحولوا في دار رملة بنت الحارث وفي دار أسامة»[١٣٤].

لذا لا تعارض بما ورد في الروايتين، فقد زال ذلك بهذا المجمع الذي هو أقرب لسياق الرواية.

المطلب الثالث: عدد مقاتلي بني قريظة

اختلفت الروايات في عدد المقاتلين من بني قريظة، ففي رواية انهم ستمائة[١٣٥]، وفي رواية سبعمائة[١٣٦]، قال السهيلي: «المكثر يقول أنهم ما بين الثمانمائة الى التسعمائة»[١٣٧]، ووقع في حديث جابر بن عبد الله ﷺ أنهم كانوا أربعمائة مقاتل[١٣٨]، قال ابن حجر: «فيحتمل في طريق الجمع أن يقال: إن الباقين كانوا أتباعاً»[١٣٩]، وهذا الفهم

تكرر معنا كثيراً من أن رواة الحادثة الواحدة لا يفصلون بين الرجال ومواليهم أو حلفائهم.

وهذا التعدد في الروايات لايعني وجود التعارض بينها، وإنما الملاحظ فيه التقدير وعدم التفريق بين المقاتلين الاصليين ومَنْ لحق بهم، ولعل في الجمع بين الروايات نميل الى ما قاله ابن حجر، درءاً لمثل هذا التعارض الظاهري.

المطلب الرابع: أمر النبي ﷺ لحسان بهجاء المشركين

قال النبي ﷺ لحسان بن ثابت ﷺ: «**اهجهم أو هاجهم وجبريل معك**»[١٤٠] فمتى قال ذلك؟ في رواية من حديث البراء ﷺ يوم قريظة[١٤١]، ومن حديث جابر ﷺ أن ذلك كان يوم الاحزاب[١٤٢]، قال ابن حجر: «ولا مانع أن يتعدد وقوع الأمر له بذلك»[١٤٣] أي من الممكن أنه حضه على هجاء المشركين في الاحزاب، وكذلك في بني قريظة، وربما لقرب بني قريظة وتلازمها مع الاحزاب، لم يفرق من روى ذلك بينهما، خاصة ونحن نقرأ في بعض المصادر أن بني قريضة والاحزاب غزوة واحدة.

المبحث التاسع
الحديبية

المطلب الأول: عدد الصحابة فيها

حول عدد الصحابة الذين اشتركوا في بيعة العقبة سنة ست للهجرة، وردت عدة روايات، منها رواية البراء ﷺ أنهم الف وأربعمائة[١٤٤]، أو أكثر[١٤٥]، وفي رواية جابر ﷺ الف وخمسمائة[١٤٦]، وعن عبد الله بن أبي أوفى ﷺ كانوا ألف وثلاثمئة[١٤٧].

قال ابن حجر: «والجمع بين هذا الاختلاف أنهم كانوا أكثر من ألف واربعمائه، فمن قال ألفاً وخمسمائة جَبَر الكسر، ومن قال ألفاً واربعمائة ألغاه، ويؤيده قوله في الرواية الثالثة من حديث البراء ألفاً وأربعمائة أو أكثر»[١٤٨]، ولَعلّ ابن حجر اعتمد في هذا الجمع على النووي في شرحه لصحيح مسلم[١٤٩]، وقد أشار الى ذلك ضمناً[١٥٠]، وقد مال بعض أهل العلم كالبيهقي الى الترجيح وقال: «أن رواية مَنْ قال ألف وأربعمائة أصح»[١٥١].

هذا الجمع فيما يتعلق بالروايات التي كانت أكثر من الف واربعمائة، ولكن تبقى عندنا رواية عبد الله بن أوفى أنهم كانوا الفاً وثلاثمائة وهي أقل الروايات اشارة للعدد، حاول ابن حجر أن يجد لها توفيقاً يتماشى مع سياق الروايات السابقة ويدرأ فيها التعارض بقوله: «فيمكن حمله على ما اطلع هو عليه، واطلع غيره على زيادة ناس لم يطّلع هو عليهم، والزيادة من الثقة مقبولة[١٥٢]، أو العدد الذي ذكره جملة مَنْ ابتدأ الخروج من المدينة والزائد تلاحقوا بهم بعد ذلك، أو العدد الذي ذكره هو عدد المقاتلة والزيادة عليها من الاتباع والخدم والنساء والصبيان الذين لم يبلغوا الحلم[١٥٣].

وبهذهِ الطريقة تم لم الموضوع والجمع بين رواياته فزال الاشكال المتعلق بعدد المشاركين في غزوة الحديبية.

المطلب الثاني: نزول سورة الفتح

وحول قوله تعالى: ﴿إِنَّا فَتَحْنَا لَكَ فَتْحًا مُّبِينًا﴾[١٥٤]، هل كانت عقب الحديبية[١٥٥]، أم في غيرها؟.

قال ابن حجر: «وأما قوله تعالى: ﴿فَجَعَلَ مِن دُونِ ذَٰلِكَ فَتْحًا قَرِيبًا﴾[١٥٦]، فالمراد الحديبية، وأما قوله تعالى: ﴿إِذَا جَاءَ نَصْرُ اللَّهِ وَالْفَتْحُ﴾[١٥٧]، وقوله ﷺ: «**لا هجرة بعد الفتح**»[١٥٨] فالمراد فتح مكة باتفاق، فبهذا يرتفع الاشكال وتجتمع الأقوال بعون الله تعالى»[١٥٩].

وهذا الجمع موافق لما أشارت اليه كتب التفسير والحديث والسيرة والتاريخ، الى أن سورة الفتح نزلت عقب الحديبية[١٦٠].

ولا يمنع من ذلك أن النبي ﷺ قرأ بها أثناء فتح مكة سنة ثمان للهجرة[١٦١].

المطلب الثالث: بيعة عبد الله بن عمر ﷺ قبل أبيه

ورد أن عبد الله بن عمر ﷺ ما بايع في الحديبية قبل أبيه[١٦٢]، فاستشكل ذلك على بعض العلماء، فظنوا أن في الرواية اختلاف، قال ابن حجر: «ويمكن الجمع بينهما بأنه بعثه يُحضر له الفرس ورأى الناس مجتمعين، فقال له: انظر ما شأنهم، فبدأ يكشف

حالهم فوجدهم يبايعون، فبايعَ وتوجه الى الفرس فأحضرها، وأعاد حينئذٍ الجواب على أبيه، وأما ابن التين فلم يظهر له وجه الجمع بينهما فقال هذا اختلاف»[١٦٣].

فالاختلاف الناشيء هنا أن ابن عمر لم يذهب للبيعة وإنما ذهب في حاجة أبيه، فرأى الناس يبايعون فبايع، ثم حينما رجع أخبر والده، فلا إشكال ولا تعارض.

المبحث العاشر
غزوة ذي قرد (تاريخها)

أغار عينية بن حصن الفزاري ومَنْ معه على لِقاح النبي ﷺ بالغابة، فقتلوا رجلاً كان عليها وأمرأته، فلحقهم سلمة بن الاكوع ﷺ ثم أمده رسول الله ﷺ مع بعض الصحابة، والتقوا مع سلمة في ماء ذي قرد[١٦٤]، واختلفت رواية أهل السير عن أهل الحديث، فاهل السيرة يجعلونها قبل الحديبية، وأهل الحديث يقولون أنها بعد الحديبية، قال ابن حجر: «مافي الصحيح من التاريخ لغزوة ذي قَرد أصح مما ذكره أهل السير»[١٦٥]، لكن ابن حجر عاد محاولاً الجمع بينهما «ويحتمل في طريق الجمع أن تكون إغارة عيينة بن حصن على اللقاح وقعت مرتين، الاولى: التي ذكرها ابن اسحاق وهي قبل الحديبية، والثانية: بعد الحديبية قبل الخروج الى خيبر، وكان رأس الذين أغاروا عبد الرحمٰن بن عيينة كما في سياق سلمة عند مسلم، ويؤيده أن الحاكم ذكر في الاكليل أن الخروج الى ذي قَرد تكرر، ففي الاولى خرج اليها زيد بن حارثة قبل أحد، وفي الثانية خرج إليها النبي ﷺ في ربيع الأخر سنة خمس، والثالثة هذهِ المختلف فيها، انتهى، فإذا ثبت هذا قوي هذا الجمع الذي ذكرته والله أعلم»[١٦٦].

وهذهِ المحاولة أُولى من الميل الى الترجيح، خاصة إذا علمنا أن رواية أهل السير في حالة الموافقة تقوي رواية اهل الحديث، وهو تعزيز لها، بدلاً من إهمال بعض الروايات.

المبحث الحادي عشر
خيبر

المطلب الأول: تاريخها

وردت عدة روايات غير متفقة بخصوص تاريخ هذهِ الغزوة، فعن ابن اسحاق ان النبي ﷺ خرج في بقية المحرم سنة سبع[١٦٧] وذكر موسى بن عقبة في المغازي أن النبي ﷺ أقام بالمدينة بعد عودته من الحديبية عشرين ليلة أو نحوها[١٦٨]، ومن حديث ابن عباس ﷺ أقام عشر ليال، وفي مغازي سليمان التيمي أقام خمسة عشر يوماً، وعن ابن الحصار أنها كانت في آخر سنة ست، وهذا منقول عن الامام مالك[١٦٩]، وبه جزم ابن حزم[١٧٠]، قال ابن حجر: «وهذهِ الأقوال متقاربة، والراجح منها ما ذكره ابن اسحاق، ويمكن الجمع بأن مَنْ أطلق سنة ست بناه على أن ابتداء السنة من شهر الهجرة الحقيقي وهو ربيع الأول»[١٧١].

فمعلوم أن هناك خلافاً حول بداية السنة الهجرية، فبعض العلماء يعدون التاريخ من المحرم الذي وقع بعد الهجرة، ويلغون الاشهر التي قبل ذلك إلى ربيع الاول، أما جمهور العلماء فيعدون التاريخ من المحرم سنة الهجرة[١٧٢]، إذاً لا اختلاف بين القولين في الحقيقة.

المطلب الثاني: الحِداء في الطريق الى خيبر

في الطريق الى خيبر كما عند ابن اسحاق[١٧٣]، أخذ بعض الصحابة يحدو، وهو من الانشاد الذي يروح عن النفس تعب السفر ومشقته، ففي رواية أن عامَر بن الاكوع اخذ يحدو لهم، وكان رجلاً شاعراً فارجز لهم.

اللهم لولا أنت ما اهتدينا ولا تصدقنا ولا صلينا

فاغفر فداءً لك ما اتقينا وثبِّتِ الاقدامَ إن لاقينا[١٧٤]

وورد ايضاً في كتاب الجهاد من رواية البراء بن عازب ﷺ أنه من شعر عبد الله بن رواحة[١٧٥]، قال ابن حجر: «فيحتمل أن يكون هو وعامر توارداً على ما توارداً

منه بدليل ما وقع لكل منهما مما ليس عند الآخر، أو استعان عامر ببعض ما سبقه إليه ابن رواحه»[١٧٦].

وهنا زال اشكال التعارض بين الروايتين، وحَلّ محله التوارد في الافكار والخواطر، والاقتباس، إذ أن عبد الله بن رواحة ﷺ قال هذا الشعر في الخندق، ولربما تردد كثيراً على ألسنة الصحابة وحُفظ، فاقتبس عامر بعضه وصاغه بما يناسب شحذ الهمم في رفع الروح المعنوية للجند في زحفهم للعمل في سبيل الله.

المطلب الثالث: صفية بنت حيي ﷺ

كانت صفيه بنت حيي من جملة سبيِ اليهود في خيبر، وقد وقعت في سهم دحية بن خليفة الكلبي ﷺ، ثم أن النبي ﷺ استرجعها منه وأعطاه بدلاً عنها ابنة عمها، وقد تعددت الروايات فذكرت بعضها أن ذلك كان قبل قسمة الغنائم، واخرى تذكر أنه تّم بعد القسمة[١٧٧].

وقد حاول السهيلي، أن يحلّ هذا التعارض «ولا معارضة بين الحديثين، فإنما أخذها من دحية قبل القَسْم، وما عَوّضه منها ليس على جهة البيع ولكن على جهة النفل والهبة والله أعلم»[١٧٨]، وقد عَقّب ابن حجر على طريقة جمع السهيلي، بما ورد عند مسلم في صحيحه من حديث أنس أن صفية وقعت في سهم دحية، وأنه اشتراها من دحية، بسبعة أرؤس[١٧٩]، قائلاً: «فالأولى في طريق الجمع أن المراد بسهمه هنا نصيبه الذي اختاره لنفسه، وذلك أنه سأل النبي ﷺ أن يعطيه جارية فأذن له أن يأخذ جارية، فأخذ صفية، فلما قيل للنبي ﷺ إنها بنت ملك من ملوكهم ظهر له أنها ليست ممن توهب لدحية لكثرة مَنْ كان في الصحابة مثل دحية وفوقه وقلة مَنْ كان في السبي مثل صفية في نفاستها، فلو خصّه بها لأمكن تغير خاطر بعضهم فكان من المصلحة العامة ارتجاعها منه واختصاص النبي ﷺ بها فإن في ذلك رضا الجميع، وليس ذلك من الرجوع في الهبة من شيء، وأما اطلاق الشراء على العوض فعلى سبيل المجاز»[١٨٠]، وهنا نلاحظ أن ابن حجر لا يكتفي بدرء التعارض وإنما يستدرك على من قبله، إذ لم يمل الى جانب السهيلي في جمعه للروايات، وإنما حاول أن يجد منافذ اخرى يحل عن طريقها هذا التعارض.

المطلب الرابع: الرجل الذي قتل نفسه

ورد في غزوة خيبر أن رجلاً قاتل مع النبي ﷺ وأبلى في المعركة، وبعد نهايتها قتل نفسه[١٨١]، وقد كان في هذهِ الرواية نوع من التعدد والتغاير كما هو ظاهر فيها، ففي طريقة القتل: أنه استخرج أسهماً من كنانتة فنحر بها نفسه[١٨٢]، وفي رواية أن النبي ﷺ قال لهم لما أخبروه بقصته: «إن الرجل ليعمل بعمل أهل الجنة فيما يبدو للناس، وانه من أهل النار»[١٨٣]، وفي رواية أخرى عن النبي ﷺ لما أخبروه بقصته قال: «قم يا بلال فأذن أنه لا يدخل الجنة إلا مؤمن»[١٨٤]، قال ابن حجر وهو يعقب على هذين التغيرين «ويمكن الجمع بأنه لا منافاة في المغايرة الأخيرة، وأما الأولى فيحتمل أن يكون نحر نفسه بأسهمه فلم تزهق روحه وإن كان قد أشرف على القتل، فأتكأ حينئذ على سيفه استعجالاً للموت»[١٨٥].

وبعد هذا الجمع الوافي لدرء التعارض في نصوص الحديث، فإن ابن حجر لم يعقب أو يحاول الجمع بما ورد في كتب السيرة، أن الرجل الذي قتل نفسه اسمه قزمان وكان هذا الحادث في غزوة أحد[١٨٦]، ويبدو أن ابن حجر يميل الى درء التعارض بما ورد في كتب صحاح السنة، لذا لم يعلق على هذهِ الرواية التي وردت في كتب السيرة، أي أنه رجّح رواية الصحيح طبقاً لمنهجه في الترجيح، وبما يوافق منهج علماء الحديث في قبول الرواية الصحيحة على غيرها.

المطلب الخامس: قدوم أبي موسى الأشعري رضي الله عنه

وقد قدم مهاجرة الحبشة ومنهم ابو موسى الاشعري وجماعة بعد فتح خيبر، وقد ورد أنهم قبل أن يصلوا المدينة مَرّوا بمكة[١٨٧]، وفي رواية اخرى أنهم جاءوا الى المدينة مباشرة[١٨٨]، قال ابن حجر: «ويجمع بينه وبين ما في الصحيح أنهم مروا بمكة في حال مجيئهم الى المدينة، ويجوز أن يكونوا دخلوا مكة لأن ذلك كان في الهدنة»[١٨٩].

وحول عددهم الذي أشارت إليه الروايات بأرقام متعددة منها خمسين[١٩٠]، واثنان وخمسين وثلاثاً وخمسين[١٩١]، وعند البلاذري أربعين، قال ابن حجر: «والجمع بينه وبين ما قبله بالحمل على الأصول والإتباع»[١٩٢]، أي على المهاجرين وحلفائهم، وقد ورد عند ابن حبان ما يعزز هذا الجمع «وستة من عك»[١٩٣].

المطلب السادس: مَنْ أسهم لهم النبي ﷺ ولم يحضروا خيبر

جاء مهاجرة الحبشة، وكذلك أبو هريرة ﷺ ومَنْ جاء معه، بعد انتهاء غزوة خيبر، أي أنهم لم يشهدوا الوقعة، وقد تعددت الرواية حول ذلك، ففي رواية أبي موسى الأشعري ﷺ أن النبي ﷺ رواية أبي لم يُسْهم لأحد لم يشهد الوقعة الا اصحاب السفينة[١٩٤]، اي مهاجرة الحبشة، وفي هريرة ﷺ أنهم أتوا خيبر وقد افتتحها النبي ﷺ فَكلَّم المسلمين فأشركونا في سهامهم[١٩٥]، قال ابن حجر: «ويجمع بين هذا وبين الحصر الذي في حديث أبي موسى الذي قبله، أن أبا موسى أراد أنه لم يُسهم لأحد لم يشهد الوقعة من غير استرضاء أحد من الغانمين إلا لأصحاب السفينة، وأما أبو هريرة وأصحابه فلم يُعطهم إلا عن طيب خواطر المسلمين والله أعلم»[١٩٦].

ولربما أُشرك مهاجرة الحبشة مع من اشترك بالقسمة اولاً، فعوملوا كمَنْ حضرها، وهذا مقصود كلام أبي موسى، أما رواية ابي هريرة فلعلها تبين عملية الاسترضاء لمن حصل على سهمه فيها، وبناء على موافقتهم، أُعطي ابو هريرة ومن معه بعد عملية القسمة الأولى والله أعلم.

المبحث الثاني عشر
مؤتة

المطلب الأول: عدد الطعنات في جسد جعفر بن أبي طالب ﷺ

استشهد في غزوة مؤتة قادتها الثلاثة على التوالي زيد وجعفر وابن رواحة ﷺ، وقد تعددت الروايات في عدد الطعنات التي أصابت جسد جعفر بن ابي طالب ﷺ، ففي رواية أنه وجد في جسده، خمسين طعنة وضربة[١٩٧]، وفي رواية تسعين[١٩٨]، واخرى بضعاً وتسعين من طعنة ورمية[١٩٩]، وظاهرُ هذهِ الروايات التخالف والتعدد والتعارض، الا أن ابن حجر يحاول الجمع بينها بقوله: «ويُجمع بأن العدد قد لا يكون له مفهوم، أو بأن الزيادة باعتبار ما وجد فيه من رمي السهام، فإن ذلك لم يُذكر في الرواية الأولى، أو الخمسين مقيدة بكونها ليس فيها شيءٌ في دبره أي في ظهره، فقد يكون الباقي في بقيه

جسده، ولا يستلزم ذلك أنه ولّى دبره، وهو محمول على أن الرمي إنما جاء من جهة قفاه أو جانبيه»[٢٠٠].

وهنا وقفة حول العدد ومكانه، أما العدد فهو بحسب تقدير مَنْ رأى اصابته وجراحه ملطخة بالدماء، فقد يكون العدد على صيغة المبالغة كناية عن كثرتها كما هو في مفهوم كلام العرب، أما عن جهة الرميات فان المقاتل في المعركة يقاتل بنوع من السلاح ويتخذ له مكاناً في المعركة، وقد تاتيه الرميات من جهات متعددة، حسب خطة العدو، وليس في ذلك إشارة الى أنه انسحب من المعركة أو تولى من الزحف.

المطلب الثاني: مفهوم الفتح

تمكن خالد بن الوليد ﷺ من الحفاظ على المقاتلين بعد استشهاد قادتهم، وتوليه مهمه القيادة، وُعّد هَذا الانسحاب نصرٌ إذا ما قورن بعدد وعُدة الاعداء، وقد اختلف أهل النقل في المراد بقوله ﷺ: «**فَفُتِح له**»[٢٠١]، هل اكتفى خالد بن الوليد بحوز المسلمين والنجاة بهم في غزوة مؤتة، أم باشر القتال؟ اعتمد ابن حجر في الجمع بينهما على ابن كثير «قال العماد بن كثير يمكن الجمع بأن خالداً لما حاز المسلمين وبات ثم أصبر وقد غيّر هيئة العسكر كما تقدم، وتوهم العدو أنهم قد جاء لهم مرد، حمل عليهم خالد حينئذ فَولّوا ولم يتبعهم ورأى الرجوع بالمسلمين هي الغنيمة الكبرى»[٢٠٢]، وقد جمع ابن كثير بين رواية ابن اسحاق وغيره، «دافع القوم وماشى بهم ثم انحاز وانحيز عنه حتى انصرف بالناس»[٢٠٣]، قال ابن حجر: «فيمكن الجمع كما تقدم»[٢٠٤].

فكانت هناك محاولة من خالد لمباشرة القتال، أدت الى انكفاف العدو، فاستغل ذلك بسحب الجيش الى المدينة، وهو أحسن ما يُفهم منه الفتح خاصة في اللحظات التي يختل فيها ميزان القوى المادية.

المبحث الثالث عشر
سرية عمرو بن العاص (ذات السلاسل)

وهي غزوة لخم وجذام في جمادي الآخرة سنة ثمان للهجرة[٢٠٥]، وفيها أن قائد السرية عمرو بن العاص منع أصحابه من أن يُوقدوا ناراً، فسأل بعض الصحابه أبا بكر

ﷺ ليكلمه لكن أجابهم بأنه أمير عالم بالحرب[٢٠٦]، وفي رواية أن أبا بكر كَلمّه، فرفض عمرو طلبهم[٢٠٧]، فلما رجعوا حَمَدَ النبي ﷺ صنيعه[٢٠٨]، قال ابن حجر: «ويُجمع بينه وبين حديث بريده بأن أبا بكر سأله فلم يجبه فَسلَّم له أمره وألحّوا على أبي بكر حتى يسأله فسأله فلم يُجبه»[٢٠٩].

وبهذا الجمع نصل الى نتيجة واحدة أنهم مُنعوا من إيقاد النار، والاختلاف الظاهري في الرواية عن الطريقه التي أجاب بها أبو بكر الصديق ﷺ وهي لا تؤدي الى تعارض حقيقي يستلزم الترجيح.

المبحث الرابع عشر
سرية سيف البحر بقيادة أبي عبيدة ﷺ

المطلب الأول: جهة السَرية

كانت هذهِ السرية في رجب سنة ثمان للهجرة، بقيادة أبي عبيدة عامر بن الجراح ﷺ لكن ورد فيها مسألتان، الاولى أن النبي ﷺ بعثهم لرصد عير قريش[٢١٠]، والمسألة الثانية: بعثهم الى حيٍ من جهينة[٢١١].

قال ابن حجر: «وهذا لا يغاير ظاهره ما في الصحيح، لأنه يمكن الجمع بين كونهم يتلقون عيراً لقريش ويقصدون حياً من جهينة» ويقوي هذا الجمع حديث جابر بن عبد الله ﷺ في صحيح مسلم[٢١٢]، ومعلوم أن الرصد حركة طارئة يمكن معها انجاز مهمة أخرى، وقد يُكتفى بالرصد إن شغل عمل السرية كله، ولكن مع إمكانية الوضع في القيام بالمهمتين فلا ضير أن يرد الرصد والتوجه الى جهينة.

المطلب الثاني: زاد السَرية

زوّد النبي ﷺ هذهِ السرية بجريب من التمر، وقد نفد في الطريق، فقام أمير السرية ابو عبيدة بجمع ما عند الجند من زاد خاص، فكان بقدر جريب[٢١٣]، لكن وقع عند مسلم من حديث جابر بن عبد الله ﷺ أنه لم يكن عندهم غيره[٢١٤]. وظاهره يخالف الحديث الذي قبله وقد حاول ابن حجر أن يدرأ هذهِ المخالفة بقوله: «ويمكن الجمع بأن

الزاد العام كان قدر جراب فلما نفدَ وجمع أبو عبيدة الزاد الخاص اتفق أنه كان قدر جراب، ويكون كل من الروايتين ذكر ما لم يذكره الآخر، وأما تفرقة ذلك تمرةً تمرةً فكان في ثاني الحال»[٢١٥].

اي «ظاهر هذا السياق أنهم كان لهم زاد بطريق العموم، وزاد بطريق الخصوص فلما فنيَ الذي بطريق العموم اقتضى رأي ابي عبيدة أن يجمع الذي بطريق الخصوص لقصد المساواة بينهم في ذلك، ففعل فكان جميعه مِزْواداً واحداً»[٢١٦].

المطلب الثالث: الحوت

وقد ألقى البحر لهم حوتاً كبيراً ظلوا يطعمون منه مدة من الزمن، ورد في ذلك روايتان، الاولى: ثمان عشرة ليلة[٢١٧]، والثانية: نصف شهر، أو شهر[٢١٨]، قال ابن حجر: «ويجمع هذا الاختلاف بأن الذي قال ثمان عشرة ضبط ما لم يضبطه غيره، وأن مَنْ قال نصف شهر ألغى الكسر الزائد وهو ثلاثة أيام، ومن قال شهراً جبر الكسر أو ضمَّ بقية المدة التي كانت قبل وجدانهم الحوت اليها»[٢١٩]، وقد اعتمد كل من الرواة على قضية التقدير فاصبح هناك امكانية للاجتهاد في الجمع.

المبحث الخامس عشر
فتح مكة

المطلب الاول: كتاب حاطب بن أبي بلتعة الى أهل مكة

بعث حاطب بن أبي بلتعة ﷺ كتاباً الى أهل مكة قبل فتحها يخبرهم فيه بمسير رسول الله ﷺ إليهم، وحملت الكتاب امرأة، وقد ورد أن المكان الذي كانت تخفي فيه هذا الكتاب (عقاصها)[٢٢٠] وفي رواية (حجزتها)[٢٢١]، قال ابن حجر: «وجمع بينهما بأنها أخرجته من حجزتها فاخفته في عقاصها ثم اضطرت الى اخراجه أو بالعكس، أو بأن تكون عقيصتها طويلة بحيث تصل الى حجزتها فربطته في عقيصتها وغرزته بحجزتها وهذا الاحتمال أرجح»[٢٢٢]، وقد قام بعملية الجمع هذهِ في كتاب الجهاد ونبّه عليها في كتاب المغازي[٢٢٣].

المطلب الثاني: تاريخ دخول مكة

فتحت مكة في شهر رمضان من العام الثامن للهجرة، لكن الاختلاف ورد في تحديد اليوم من هذا الشهر، قال ابن حجر: «وفي تعيين هذا التاريخ اقوال اخرى منها: عند مسلم لست عشرة[٢٢٤]، وفي احمد لثماني عشرة[٢٢٥]، وفي اخرى لثنتي عشرة[٢٢٦]، والجمع بين هاتين بحمل احدهما على ما مضى والأخرى على ما بقي، والذي في المغازي دخل لتسع عشرة مضت[٢٢٧]، وهو محمول على الاختلاف في أول الشهر»[٢٢٨] ويبدو أن العملية الحسابية لبداية الدخول كانت تقوم على التقدير فقسم حسب ما مضى من الشهر والاخر حسب ما بقي، وبناء عليه فالجمع بهذهِ الطريقة هو الاقرب الى تاريخ الفتح المحصور أصلاً في شهر رمضان.

المطلب الثالث: عدد الجيش

ورد أن النبي ﷺ خرج من المدينة ومعه عشرة آلاف، ومعه سائر القبائل[٢٢٩]، وورد ايضاً أنهم اثنتا عشر الفاً من المهاجرين والانصار وأسلم وغفار ومزينة وجهينة وسليم[٢٣٠]، قال ابن حجر: «ويجمع بينهما بأن العشرة آلاف خرج بها من المدينة ثم تلاحق بها الالفان»[٢٣١]

ومعلوم أن القبائل العربية تجمعت مع جيش النبي ﷺ بعد أن استنفرها للخروج، لذا فإن اكتمال العدد تم في مكة.

المطلب الرابع: دخول ابي سفيان وصاحباه على النبي ﷺ

قدم أبو سفيان بن حرب وبديل بن ورقاء وحكيم بن حزام على النبي ﷺ قبل فتح مكة، في رواية عن طريق العباس بن عبد المطلب ﷺ[٢٣٢]، وفي رواية أخرى من مرسل أبي سلمه أن الأنصار الذين كانوا حرساً للجيش وعليهم عمر بن الخطاب ﷺ فجاءوا بهم الى عمر ﷺ فقالوا: «جئناك بنفر من أهل مكة، وكان فيهم ابو سفيان»[٢٣٣].

وفي رواية ان العباس خرج ليلاً فلقي أبا سفيان وبديلاً فحمل أبا سفيان على البغلة ورجع صاحباه[٢٣٤]، قال ابن حجر: «ويجمع بين ما عند ابن اسحاق ومرسل أبي

سلمة بأن الحرس أخذوهم، فلما رأوا أبا سفيان مع العباس تركوه»[٢٣٥] ويحتمل أن يكونا رجعا لما التقى العباس بأبي سفيان فأخذهما العسكر، وربما أجار العباس حكيم وبديل وأدخلهم على رسول الله ﷺ فاسلما، وتأخر أبو سفيان بإسلامه حتى أصبح[٢٣٦]. «ويمكن الجمع بأن الحرس لما أخذوهم استنقذ العباس أبا سفيان»[٢٣٧].

المطلب الخامس: الراية التي نزعت من سعد بن عبادة

في فتح مكة تكلم سعد بن عبادة ﷺ حامل راية الأنصار بكلامٍ يخالف نهج المسلمين في فتح البلاد، فأمر النبي ﷺ بأخذ الراية منه، فوردت عدة روايات حول اسم الشخص الذي سُلمت له الراية، احداها، أنه دفعها لعلي بن أبي طالب ﷺ[٢٣٨]، وفي رواية أنها اعطيت لولده قيس[٢٣٩]، وتذكر رواية اخرى أنه دفعها الى الزبير بن العوام[٢٤٠]، قال ابن حجر: «فهذهِ ثلاثة أقوال فيمن دُفعت إليه الراية التي نزعت من سعد، والذي يظهر في الجمع أن علياً أُرسل ينزعها وأن يدخل بها ثم خشيَ تغير خاطر سعد فأمر بدفعها لابنه قيس، ثم أن سعداً خشيَ أن يقع من ابنه شيء ينكره النبي ﷺ فسأل النبي ﷺ أن يأخذها منه، فحينئذ أخذها الزبير»[٢٤١].

المطلب السادس: فتح مكة هل كان صلحاً أم عنوةً؟

ورد في فتح مكة من حديث أبي هريرة ﷺ أن النبي ﷺ أمرهم بالقتال[٢٤٢]، وفي رواية اخرى أنه أعطى أماناً لقريش عن طريق أبي سفيان[٢٤٣] قال ابن حجر: «ويمكن الجمع بين حديث أبي هريرة ﷺ في أمره ﷺ بالقتال وبين حديث الباب في تأمينه ﷺ لهم بأن يكون التأمين عُلّق بشرط، وهو ترك قريش المجاهرة بالقتال فلما تفرقوا الى دورهم ورضوا بالتأمين المذكور لم يستلزم أن أوباشهم الذين لم يقبلوا ذلك وقاتلوا خالد بن الوليد ومن معه فقاتلهم حتى قتلهم وهزمهم، أن تكون البلد فتحت عنوة، لأن العبرة بالاصول لا بالاتباع، وبالأكثر لا بالاقل، ولا خلاف مع ذلك أنه لم يجرِ فيها قسم غنيمة ولا سبى من أهلها مّمن باشر القتال أحد، وهو مما يؤيد قول مَنْ قال لم يكن فتحها عنوة»[٢٤٤].

المطلب السابع: خيف بني كنانة

وحول قول النبي ﷺ حين أراد حنيناً «**منزلنا غداً إن شاء الله تعالى بخيف بني كنانة حيث تقاسموا على الكفر**»[٢٤٥]، حيث ورد الحديث بلفظ آخر عن الزهري «**حين أراد قدوم مكة**»[٢٤٦]، إذاً رواية تشير بعد نهاية الفتح، وآخرى حين أراد الفتح.

قال ابن حجر: «ولا مغايرة بين الروايتين بطريق الجمع المذكور» ويعني ما ذكره من توفيق في كتاب الحج «وهذا لا يعارض ما في الباب لأنه يُحمل على أنه قال ذلك حين أراد دخول مكة في غزوة الفتح وفي ذلك القدوم غزا حنيناً»[٢٤٧].

وهو جرح يتلائم في استيعاب الروايتين فالموضوع فتح مكة والمنزل في أحد نواحيها، وغزوة حنين أعقبت فتح مكة، فلا تناقض وتعارض بين الروايات.

المطلب الثامن: إقامة النبي ﷺ في مكة

وعن مكان إقامة النبي ﷺ في مكة، ورد في رواية أنه نزل بالمحصب[٢٤٨]، وفي رواية انه نزل في بيت أم هانيء[٢٤٩] قال ابن حجر: «ولا مغايرة بينهما لأنه لم يَقم في بيت أم هانيء، وإنما نزل به حتى اغتسل وصلى ثم رجع الى حيث ضربت خيمته عند شعب أبي طالب، وهو المكان الذي حصرت فيه قريش المسلمين»[٢٥٠].

ويبدو أن بعض الصحابة رآه في بيت أم هانيء فروى ذلك، والبعض الآخر ذكر اقامته بالمحصب، وفي كلا الروايتين لا يوجد تضاد وتعارض حقيقي وإنما هو تعدد ظاهري يُعالج بطريق الجمع لمن يفقه سيرة النبي ﷺ ويعلم مواقع وتحركات عمليات فتح مكة.

المطلب التاسع: مدة إقامة النبي ﷺ بمكة

وعن مقام النبي ﷺ زمن الفتح في حديث أنس مدة الاقامة عشر[٢٥١]، وحديث ابن عباس، أقام النبي ﷺ بمكة تسعة عشر يوماً[٢٥٢]، قال ابن حجر: «فظاهر هذين الحديثين التعارض والذي اعتقده أن حديث أنس إنما هو في حجة الوداع، فإنها هي السفرة

التي أقام فيها بمكة عشراً لأنه دخل يوم الرابع وخرج يوم الرابع عشر، وأما حديث ابن عباس فهو في الفتح»[٢٥٣].

إذا حديث أنس المقصود به سفراً آخر، ولعله حجة الوداع كما هو ظاهر الرواية، وأما حديث ابن عباس فالمقصود به فتح مكة، فمدة الاقامة تسعة عشر يوماً، فلا تعارض بين الروايتين بعد هذا البيان.

المبحث السادس عشر

حنين

المطلب الأول: الفرار من المعركة

في بداية غزوة حنين عاقب الله تعالى مَنْ أُعجب بكثرته، بانكسارٍ في أول المعركة ولم يثبت الإ عدد قليل مع النبي ﷺ فسأل رجلٌ البراءَ بن عازب ﷺ عن الفرار في حنين، بثلاث صيغ، الأولى: أتوليتَ يوم حنين؟[٢٥٤] والثانية: أوليتم مع النبي ﷺ يوم حنين؟[٢٥٥] والثالثة: أفررتم عن رسول الله ﷺ؟[٢٥٦] فبادر البراء بقوله: «أما أنا فاشهد على النبي ﷺ أنه لم يول»[٢٥٧].

قال ابن حجر: «تضمن جواب البراء إثبات الفِرار لهم، لكن لا على طريق التعميم وأراد أن إطلاق السائل يشمل الجميع حتى النبي ﷺ لظاهر الرواية الثانية، ويمكن الجمع بين الثانية والثالثة بحمل المعية على ما قبل الهزيمة فبادر الى استثنائه ثم أوضح ذلك وختم حديثه بأن لم يكن أحدٌ يومئذ أشد منه ﷺ قال النووي[٢٥٨]: «هذا الجواب من بديع الأدب لأن تقدير الكلام فررتم كلكم فيدخل فهم النبي ﷺ فقال البراء: لا والله ما فرَّ رسول الله ﷺ»[٢٥٩].

المطلب الثاني: بداية المعركة

في بداية المعركة انكشف الناسُ عن رسول الله ﷺ وقد وردت روايتان، الاولى: أن النبي ﷺ بقي وحده[٢٦٠]، والثانية: ثبتَ معه مجموعة من الصحابة[٢٦١].

قال ابن حجر: «ويُجمع بين قوله حتى بقيَ وحده وبين الأخبار الدالة على أنه بقيَ معه جماعةٌ، بأن المرادُ بقي وحده متقدماً مقبلاً على العدو، والذين ثبتوا معه كانوا وراءه، أو الوحدة بالنسبة لمباشرة القتال، وأبو سفيان بن الحارث وغيره كانوا يخدمونه في إمساك البغلة ونحو ذلك»[٢٦٢].

وحول عدد الذين ثبتوا مع النبي ﷺ في حديث عبد الله بن عمر ﷺ ما أنهم لا يتجاوزون المائة رجل[٢٦٣]، وفي حديث عبد الله بن مسعود ﷺ أنهم ثمانون رجلاً[٢٦٤].

قال ابن حجر عن حديث ابن مسعود: «وهذا لا يُخالف حديثَ ابن عمر فإنه نَفى أن يكونوا مائة وابن مسعود أثبت أنهم كانوا ثمانين»[٢٦٥].

فالنبي ﷺ ثبت معه جماعة من الصحابة، ويستنبط ذلك من الاحاديث السابقة، وقضية العدد تدخل في الخلاف اللفظي ومدلول الرقم عند العرب، فابن عمر قدَّر العدد بأنه أقل من مائة رجل، والرقم الذي ذكره ابن مسعود يدخل ضمنه، فلا تعارض، وبذلك تجتمع الأقوال وتنسجم الروايات.

المطلب الثالث: الإمساك بزمام بَغْلة النبي ﷺ

روي أن العباس بن عبد المطلب ﷺ كان يُمسك بزمام بغلة النبي ﷺ،[٢٦٦] وورد أيضاً اسم ابو سفيان بن الحارث بن عبد المطلب، كان يقوم بهذهِ المهمة[٢٦٧]، قال ابن حجر: «ويمكن الجمع بأن أبا سفيان كان آخذاً أولاً بزمامها فلما ركّضها النبي ﷺ الى جهة المشركين خشيَ العباس فأخذ بلجام البغلة يَكُفها، وأخذ ابو سفيان بالركاب وترك اللجام للعباس إجلالاً له لأنه كان عمه»[٢٦٨].

فالموضوع هنا واحد وهو الامساك بالبغلة والاختلاف شَكْلي في تحديد مكان الامساك وبهذا الجمع تتضح الروايات وتبتعد عن التعارض.

المبحث السابع عشر
غزوة الطائف

المطلب الأول: أبو بكرة الثقفي

نزل بعض أهل الطائف والتحقوا بالمسلمين أثناء الحصار، ومنهم ابو بكرة، لكن ورد أنه نزل في أُناس بدون ذكر العدد[٢٦٩]، ويشير بن حجر الى أنه نزل وحده[٢٧٠]، وورد أيضاً أنه كان ثالث ثلاثة وعشرين[٢٧١]، وقد مال ابن حجر الى الجمع الذي قال به بعض أهل العلم واستحسنه: «وجمع بعضهم بين القولين بأن أبا بكرة نزل وحده أولاً ثم نزل الباقون بعده، وهو جَمعٌ حسن»[٢٧٢]، المهم أن أبا بكرة نزل من حصن الطائف فمن أخبر عنه لم يقصد التحديد وإنما أراد ابا بكرة ومَنْ معه، لأنه اقترن خبر النزول به، ومَنْ ذكر العدد أراد التفصيل والدقة في الرواية وكلاهما يُكَمِّل الآخر فلا تناقض ولا تحتاج الى ترجيح، وانما الجمع هو الأوْلى في مثل هذهِ الروايات.

المبحث الثامن عشر
سَرية علقمة بن مجزز

كانت هذهِ السرية في ربيع الآخر من العام التاسع للهجرة، ورد في سببها روايتان، الأولى: لتهديد الحبشة أهل جدة[٢٧٣]، والثانية: أن سببها قيام علقمة بأخذ الثأر لأخيه وقاص بن مجزز الذي قُتل يوم ذي قَرَدَ[٢٧٤]، قال ابن حجر: «وهذا يخالف ما ذكره ابن سعد، الإ أن يُجمع بأن يكون أُمِر بالأمرين»[٢٧٥].

المبحث التاسع عشر
سرية جرير بن عبد الله الى اليمن

تاريخ هذهِ السرية في العام العاشر للهجرة[٢٧٦]. وعن وجهة هذهِ السرية وردت روايتان الاولى: أنه بعثه الى اليمن[٢٧٧]، والثانية: بعثه لهدم صنم ذي الخلصة[٢٧٨] قال ابن حجر: «ويُحتمل أن يكون بعثه الى الجهتين على الترتيب»[٢٧٩] ويؤيده ما اورده ابن

حجر عن ابن حبان في صحيحه، أن النبي ﷺ وجهه الى ذي الخلصة فهدمها، ثم وَجّهه الى اليمن(٢٨٠).

وهو جمع يوائم هذا التعدد ويستوعبه في الوقت نفسه، وبذلك يُدرأ التعارض الظاهري، كما يبدو عند قراءة مثل هذهِ الروايات.

الخاتمة

- تناول هذا البحث كتاباً من أشهر المصنفات في شرح الحديث النبوي الشريف، وأجْلى مادته المتعلقة بالسيرة النبوية (المغازي)، ويحوي فيها مادةً غزيرة جداً، تُعد من أوسع ماهو موجود في الشروح الحديثية.
- بلغت محاولات الجمع بين الروايات التي ظاهرها التعارض في كتاب المغازي فقط، وهو يشمل الجزء السابع وبداية الجزء الثامن، أكثر من ستين مسألة توزعت على السرايا والغزوات النبوية.
- أوضح البحث إمكانية الإفادة من الجمع بين الروايات والأحاديث التي ظاهرها التعارض- والذي طَبقّه على نطاق واسع الاصوليون والمحدثون- في ميدان السيرة النبوية والتاريخ الاسلامي، وهو بهذا يسد باباً مهماً في دراسات النقد التاريخي.
- ظهر عن طريق البحث إمكانية الجمع بين مختلف الروايات سواء الصحيحة منها أو الضعيفة، والتي ظاهرها التعارض، بدلاً من اللجوء الى الترجيح، إذ ان باب الترجيح يفتح المجال واسعاً أمام مَنْ يختار بين الروايات على هواه وما تُملي عليه توجهاته.
- جاءت الروايات التي رجعنا اليها في هذا البحث عند رُوّاد السيرة والمؤرخين الاوائل، مُعزّزةً لمحاولة الجمع بين النصوص المتعارضة، وهو ما يقوي ما ذهب اليه الحافظ ابن حجر (رحمه الله).
- كذلك يمكن الإفادة من هذا الجمع في توضيح بعض المسائل الفقهية وهو ما عرضناه في قضية الصلاة على الشهداء في غزوة أحد، وما ترتب عليه من تنوع فقهي بين الحنفية والشافعية.
- أصبحت أمام قارئ السيرة النبوية الصورة أكثر وضوحاً بعد معالجة الروايات المتعارضة ظاهرياً، حيث ازدياد ثقة القارئ والمتتبع لأحداثها.

- اتسعت دائرة الجمع بين الروايات في بعض الغزوات كبدر الكبرى وفتح مكه وحنين، في حين كانت محدودة في بعض السرايا، فالغزوات التي كانت كبيرة ومهمه تعددت الروايات فيها، ومعلوم ان شاهد العيان يروي على وفق ما يراه أو يُنقل له، لذا كانت الاعداد والتواريخ تحمل اختلافاً على حسب مَنْ نقلها.
- إن هذهِ الدراسة تعد الاساس الذي يفتح الباب امام الباحثين، بإذن الله تعالى، لتطبيق هذا النوع من البحث العلمي على بقية مراحل التاريخ الاسلامي، وبذلك يتحقق الهدف الذي من اجلهِ كُتب هذا البحث.

الهوامش

(١) ابن السبكي، تاج الدين عبد الوهاب بن علي (ت٧٧١هـ)، الإبهاج في شرح المنهاج، ط١، دار الكتب العلمية (بيروت- ١٤٠٤هـ) ج٢ ص٢٧٣.

(٢) بوسعادي، يمينة ساعد، مقاصد الشريعة وأثرها في الجمع والترجيح بين النصوص، ط١، دار ابن حزم (بيروت- ٢٠٠٧م) ص٢٢٥- ٢٢٧.

(٣) ابن حزم، علي بن أحمد بن حزم الاندلسي (ت٤٥٦هـ)، الإحكام في اصول الاحكام، ط١، دار الحديث (القاهرة- ١٤٠٤هـ) ج٢ ص١٧٣.

(٤) الشاطبي، ابراهيم بن موسى اللخمي الغرناطي المالكي (ت٧٩٠هـ)، الموافقات في أصول الفقه، تحقيق: عبد الله دراز، دار المعرفة (بيروت- د.ت) ج٤ ص٢٩٤.

(٥) العيني، بدر الدين محمود بن احمد الحنطي (ت٨٥٥هـ)، عُمدة القاري شرح صحيح البخاري، دار احياء التراث العربي (بيروت- د.ت) ج٢ ص٢٣٩، المباركفوري، محمد عبد الرحمٰن بن عبد الرحيم أبو العلا (ت١٣٥٣هـ)، تحفة الاحوذي بشرح جامع الترمذي، دار الكتب العلمية، (بيروت- د.ت) ج٣ ص١٧.

(٦) الخطيب البغدادي، ابو بكر أحمد بن علي (ت٤٦٣هـ)، الكفاية في علم الرواية، تحقيق: ابو عبد الله السورقي، ابراهيم حمدي المدني، المكتبة العلمية (المدينة المنورة- د.ت) ج٣ ص٤٨٠.

(٧) المصدر نفسه، ج٣ ص٤٨١.

[٨] الشاطبي، الموافقات، ج٤ ص٢٩٤، وينظر: الكبيسي، د.حمد عبيد، أصول الاحكام وطرق الاستنباط في التشريع الاسلامي، ط١، دار السلام (دمشق- ٢٠٠٩م) ص٤١٣.

[٩] ابن جماعة، محمد بن ابراهيم (ت٧٣٣هـ)، المنهل الروي في مختصر علوم الحديث النبوي، تحقيق: محي الدين عبد الرحمٰن رمضان، ط٢، دار الفكر (دمشق- ١٤٠٦هـ) ص٦٠-٦١.

[١٠] الدمشقي، طاهر الجزائري (ت١٣٣٨هـ)، توجيه النظر الى اصول الأثر، تحقيق: عبد الفتاح ابو غدة ، ط١، مكتبة المطبوعات الاسلامية (حلب- ١٩٩٥هـ) ج١ ص٥٣٩-٥٤٠.

[١١] ابن جماعة، المنهل الروي، ص٦٠، وينظر: الزبيدي، محمد مرتضى الحسيني (ت١٢٠٥هـ) بلغة الأريب في مصطلح آثار الحبيب، تحقيق: عبد الفتاح ابو غدة، ط٢، مكتبة المطبوعات الاسلامية (حلب- ١٤٠٨هـ) ص١٩١.

[١٢] سبط بن الجوزي، شمس الدين ابو المظفر (ت٦٥٤هـ) إيثار الإنصاف في آثار الخلاف، تحقيق: ناصر العلي الناصر الخليفي، دار السلام (القاهرة- ١٤٠٨هـ) ص١٦٥.

[١٣] ابن تيمية، احمد بن عبد الحليم ابو العباس الحراني (ت٧٢٨هـ)، مجموع الفتاوى الكبرى، تحقيق: عبد الرحمٰن بن محمد العاصمي، ط٢، مكتبة ابن تميمة (السعودية- د.ت) ج١٩ ص٢٠٠.

[١٤] مسلم، ابو الحسين مسلم بن الحجاج (ت٢٦١هـ)، التمييز للامام مسلم، تحقيق: محمد مصطفى الاعظمي، ط٣، مكتبه الكوثر (السعودية- ١٤١٠هـ) ص١٦٢.

[١٥] محمد مصطفى الاعظمي، مقدمة كتاب التمييز للامام مسلم، ص٣٣.

[١٦] العمري، د.أكرم ضياء، مرويات السيرة النبوية بين قواعد المحدثين وروايات الاخباريين، مجمع الملك فهد لطباعة المصحف الشريف (المدينة المنورة- د.ت)، ص١٣.

[١٧] البخاري، محمد بن اسماعيل (ت٢٥٦هـ)، الجامع المسند الصحيح المختصر من أمور رسول الله ﷺ وسننه وأيامه، تحقيق: مصطفى ديب البغا، ط٣، دار ابن كثر (بيروت- ١٩٨٧م) ج٣ ص١٤٣٥

[١٨] ابن هشام، عبد الملك بن هشام الحميري (ت٢١٨هـ)، السيرة النبوية، تحقيق: طه عبد الروؤف سعد، دار الجيل (بيروت- ١٤١١هـ) ج٣ ص١٣٥؛ البلاذري، احمد بن يحيى بن جابر (ت٢٧٩هـ)، أنساب الاشراف، تحقيق: محمد حميد الله، دار المعارف (مصر- د.ت) ج١ ص١٢٤؛ السهيلي، ابو القاسم عبد الرحمٰن بن عبد الله (ت٥٨١هـ)، الروض الانف، تحقيق: عبد الرحمٰن الوكيل، دار الكتب الحديثة (مصر- د.ت) ج٣ ص٢٨.

[١٩] ابن حجر، احمد بن علي العسقلاني (ت٨٥٢هـ)، فتح الباري شرح صحيح البخاري، ط١، مكتبة الصفا (القاهرة -٢٠٠٣م) ج٧ ص٢٧٩.

[٢٠] الواقدي، محمد بن عمر بن واقد (ت٢٠٧هـ)، المغازي، تحقيق: مارسدن جونسن، ط٣، عالم الكتب (بيروت- ١٤٠٤هـ) ج١ ص٣؛ ابن هشام، السيرة النبوية، ج١ ص٥٩١-٥٩٨.

[٢١] البخاري، الجامع الصحيح، ج٤ ص١٤٥٣.

[٢٢] ابن حجر، فتح الباري، ج٧ ص٢٨٧.

[٢٣] مسلم، مسلم بن الحجاج النيسابوري (ت٢٦١هـ)، الصحيح، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، دار أحياء التراث العربي (بيروت- د.ت) ج٣ ص١٤٤٤.

[٢٤] فتح الباري ج٧ ص٢٨١.

[٢٥] الواقدي، مغازي ج١ ص٨؛ ابن هشام، السيرة النبوية ج٢ ص٦٠٨؛ ابن سعد، محمد بن سعد بن منيع (ت٢٣٠هـ) الطبقات الكبرى، تحقيق: احسان عباس، ط١، دار صادر (بيروت-١٩٦٨م)، ج٢ ص٥.

[٢٦] ابن حجر، فتح الباري، ج٧ ص٢٨١.

[٢٧] عبد الرزاق، ابو بكر عبد الرزاق بن همام الصنعاني (ت٢٠٣هـ)، المصنف، ط٢، تحقيق: حبيب الرحمن الاعظمي، المكتب الاسلامي (بيروت- ١٤٠٣هـ)، ج٥ ص٢٩٤.

[٢٨] فتح الباري، ج٧ ص٢٨١.

[٢٩] برك الغماد: بلد باليمن، وقيل أقاصي هجر، وقيل: موضع وراء مكة بخمس ليال مما يلي البحر، ياقوت بن عبد الله الحموي (ت٦٢٦هـ)، معجم البلدان، دار الفكر (بيروت- د.ت)، ج١ ص٣٩٩ ، وسيأتي تعريفه في الأسطر القادمة لارتباطه بموضوعها.

[٣٠] ابن أبي شيبة، أبو بكر عبد الله بن محمد العبسي (ت٢٣٥هـ)، المصنف، الدار السلفية (الهند- د.ت)، ج٨ ص٤٦٩.

[٣١]ابن أبي شيبة، المصنف، ج٧ ص٣٦٢؛ أحمد، أحمد بن حنبل الشيباني (ت٢٤١هـ)، المسند، مؤسسة قرطبة (القاهرة- د.ت)، ج٣ ص٢٥٧؛ مسلم، صحيح، ج٣ ص١٤٠٣.

[٣٢] فتح الباري، ج٧ ص٢٨٨.

[٣٣] فتح الباري، ج٧ ص٢٨٨.

[٣٤] طبقات، ج٢ ص٢٤.

[٣٥] مسلم، صحيح، ج٣ ص١٤٠٣.

[٣٦] برك الغماد: البرك جاء في قول عثمان بن مضعون ﷺ أَتيمَ بنَ عمروٍ للذي جاء بُغضهُ ومِن دونه الشّرْمَانُ والبركُ اكتعُ، لكن عثمان قال ذلك وهو في بلاد الأحباش، كما يرى البلادي، وربما يعني (البِرك) بكسر الباء، فهو موضع قديم معلوم بين حَلْي والقنفذة على الساحل الشرقي للبحر الاحمر، وكان يسمى (بِرْك الغّمِاد) وهو اليوم معروف بهذا الاسم بلدَةُ مرفأً على الساحل جنوب مكة على قرابة ٦٠٠كم، ولها وادٍ يسمى بهذا الاسم. ينظر: البلادي، عاتق بن غيث، معجم معالم، السيرة النبوية، ط١، دار مكة (مكة المكرمة- ١٤٠٢هـ)، ج١ ص٥٢.

[٣٧] الروض الانف، ج٢ ص١٥٨ وقال: (وجَدتُ في بعض كتب التفسير أنها مدينة الحبشة).

[٣٨] ابن حبان، ابو حاتم محمد بن حبان البستي (ت٣٥٤هـ) السيرة النبوية، ط١، مؤسسة الكتب الثقافية، (بيروت- ١٤٠٧هـ)، ج١ ص٦٩؛ البيهقي، احمد بن الحسين

(ت٤٥٨هـ) دلائل النبوة، تحقيق: د.عبد المعطي قلعجي، ط١، دار الكتب العلمية (بيروت- ١٩٨٨م)، ج٢ ص٤٧١.

[٣٩] فتح الباري، ج٧ ص٢٨٨.

[٤٠] البخاري، الجامع صحيح، ج٤ ص١٤٥٦.

[٤١] ابن حجر، فتح الباري، ج٧ ص٢٩١.

[٤٢] البخاري، صحيح، ج٢ ص٩٤٨.

[٤٣] فتح الباري، ج٧ ص٢٩١، وعن إخبار ابن عمر عن نفسه، ينظر: ابن أبي شيبة، المصنف، ج٦ ص٥٤٢؛ ابن سعد، طبقات، ج٤ ص١٤٣؛ البخاري، صحيح، ج٢ ص٩٤٨؛ البيهقي، احمد بن الحسين (ت٤٥٨هـ)، السنن الكبرى، تحقيق: محمد عبد القادر عطا، ط١، دار الباز (مكة المكرمة- ١٩٩٤م)، ج٦ ص٥٥.

[٤٤] البخاري، صحيح، ج٤ ص١٤٥٦.

[٤٥] ابن حجر، فتح الباري، ج٧ ص٣٢٦؛ ينظر: الذهبي، شمس الدين محمد بن أحمد بن عثمان (ت٧٤٨هـ) تاريخ الاسلام ووفيات المشاهير والاعلام، تحقيق: عمر عبد السلام تدمري، ط١، دار الكتاب العربي (بيروت- ١٩٨٧م)، ج٢ ص٧٨.

[٤٦] فتح الباري، ج٧ ص٣٢٦.

[٤٧] مسلم، صحيح، ج٣ ص١٣٨٣.

[٤٨] ابن حبان، محمد بن حبان بن احمد البستي (ت٣٤٥هـ)، صحيح، تحقيق: شعيب الارناؤوط، مؤسسة الرسالة (بيروت- ١٩٩٣م)، ج١١ ص٩١٤.

[٤٩] البزار، ابو بكر أحمد بن عمرو (ت٢٩٢هـ)، المسند، تحقيق: محفوظ الرحمٰن زين الله، مكتبة العلوم والحكم (المدينة- ١٤٠٩هـ)، ج١ ص٣٠٦.

[٥٠] أحمد، المسند، ج١ ص٢٤٨؛ الطبراني، سليمان بن أحمد بن أيوب (ت٣٦٠هـ) المعجم الكبير، تحقيق: حمدي بن عبد المجيد السلفي، ط٢، مكتبة العلوم والحكم (الموصل- ١٩٨٢م)، ج٤ ص١٧٤.

[٥١] ابن هشام، السيرة النبوية، ج١ ص٢٢٣.

(٥٢) سعيد بن منصور، سعيد بن منصور الخرساني (ت٢٢٧هـ)، سنن، تحقيق: حبيب الرحمٰن الاعظمي، ط١، الدار السفلية (الهند- ١٩٨٢م)، ج٢ ص٣٦٣، ابن حجر، فتح الباري، ج٧ ص٢٩١-٢٩٢.

(٥٣) ابو داود، سليمان بن الاشعث السجستاني (ت٢٧٥هـ)، سنن أبي داود، تحقيق: محمد محي الدين عبد الحميد، دار الفكر (بيروت- د.ت)، ج٢ ص٨٨؛ البيهقي، سنن البيهقي، ج٦ ص٣٠٥.

(٥٤) يشير الى رواية سعيد بن منصور، حينما قال النبي ﷺ لأصحابه «**تَعادُّوا، مرتين**» فوجدهم ثلاثمائة وأربعة عشر، فاقبل رجل فتمت العدةُ ثلاثمائة وخمسة عشر، سنن، ج٢ ص٣١٣.

(٥٥) البخاري، صحيح، ج٤ ص١٥٧٦، مسلم، صحيح، ج٢ ص٧٣٣.

(٥٦) فتح الباري، ج٧ ص٢٩٢.

(٥٧) ابن سعد، طبقات، ج٢ ص١٢، الطبري، ابو جعفرمحمد بن جرير (ت٣١٠هـ)، تاريخ الرسل والملوك، دار الكتب العلمية (بيروت- د.ت)، ج٢ ص٤٧.

(٥٨) فتح الباري، ج٧ ص٢٩٢، وينظر: ابن سعد، طبقات، ج٢ ص١٢.

(٥٩) ابن حجر، فتح الباري، ج٧ ص٢٩٢.

(٦٠) ابن هشام، السيرة النبوية، ج١ ص٦٣٥.

(٦١) ابن حجر، فتح الباري، ج٧ ص٢٩٦.

(٦٢) ابن سعد، طبقات، ج٣ ص٤٩٣، الذهبي، ابو عبد الله محمد بن أحمد (ت٧٤٨هـ)، سير أعلام النبلاء، تحقيق: شعيب الارناؤوط وحسين أسد، ط١، مؤسسة الرسالة (بيروت- ١٤٠١هـ)، ج١ ص٢٥٠.

(٦٣) البخاري، صحيح، ج٤ ص١٤٦٤.

(٦٤) فتح الباري، ج٧ ص٢٩٦.

(٦٥) البخاري، صحيح، ج٤ ص١٤٨١، مسلم، صحيح، ج٣ ص١٤٢٥.

(٦٦) ابن حجر، فتح الباري، ج٧ ص٣٣٨.

(٦٧) فتح الباري، ج٧ ص٣٣٨.

(٦٨) البخاري، صحيح، ج٤ ص١٤٨١، مسلم، صحيح، ج٣ ص١٤٢٥.

(٦٩) الواقدي، مغازي، ج١ ص١٨٨، ابن هشام، السيرة النبوية، ج١ ص٢٤١، ابن حزم، علي بن أحمد الاندلسي (ت٤٥٦هـ)، جوامع السيرة، تحقيق: احسان عباس، ط١، دار المعارف (مصر- ١٩٠٠م)، ص٥٥، ابن عبد البر، ابو عمر يوسف بن عبد الله النمري (ت- ٤٦٣هـ)، الدرر في اختصار المغازي والسير، تحقيق: شوقي ضيف، ط١، لجنة احياء التراث الاسلامي (القاهرة- ١٩٩٥م)، ص١٥١، ابن سيد الناس، محمد بن محمد اليعمري (ت- ٧٣٤هـ)، عيون الاثر في فنون المغازي والشمائل والسير، ط٣، دار الآفاق الجديدة (بيروت- ١٤٠٢هـ)، ج١ ص٤٤٨.

(٧٠) فتح الباري، ج٧ ص٣٣٨.

(٧١) البخاري، صحيح، ج٤ ص١٤٨٢، البيهقي، سنن، ج٩ ص٨٠.

(٧٢) البخاري، صحيح، ج٤ ص١٤٨٤.

(٧٣) فتح الباري، ج٧ ص٣٤٤.

(٧٤) ابن حجر، فتح الباري، ج٧ ص٣٤٤.

(٧٥) المصدر نفسه، ج٧ ص٣٤٤.

(٧٦) ابن هشام، السيرة النبوية، ج١ ص٣١١.

(٧٧) فتح الباري، ج٧ ص٣٤٤.

(٧٨) ابن حجر، فتح الباري، ج٧ ص٣٤٤.

(٧٩) البخاري، صحيح، ج٤ ص١٤٨٤.

(٨٠) قَلَبَة: أي ألمٌ وعِلّةٌ. ابن الاثير، ابو السعادات المبارك بن محمد (ت٦٠٦هـ)، النهاية في غريب الحديث والاثر، تّحقيق: طاهر أحمد الزاوي ومحمود محمد الطناحي، المكتبة العلمية، (بيروت- ١٩٧٩م)، ج٤ ص١٥١.

(٨١) فتح الباري، ج٧ ص٣٤٥، وينظر: ابن هشام، السيرة النبوية، ج١ ص٣١١.

(٨٢) مغازي، ج١ ص٣٠٠.

(٨٣) طبقات، ج٢ ص٤٢. (ويقال خمسة من قريش) ابن هشام، السيرة النبوية، ج١ ص٢٦٥.

(٨٤) فتح الباري، ج١١ ص٣١٩.

(٨٥) احمد، مسند، ج٣ ص١٣٦، مسلم، صحيح، ج٣ ص١٥٠٩، البيهقي، سنن، ج٩ ص٩٩.

(٨٦) البخاري، صحيح، ج٤ ص١٤٨٧.

(٨٧) فتح الباري، ج٧ ص٣٥٤.

(٨٨) البخاري، صحيح، ج٤ ص١٤٩٧.

(٨٩) البخاري، صحيح، ج١ ص٤٥١، ابو داود، سنن، ج٢ ص٢٣٥.

(٩٠) الشافعي، محمد بن إدريس (ت٢٠٤هـ)، الام، ط٢، دار الفكر (بيروت- ١٩٨٢م)، ج١ ص٣٠٥.

(٩١) احمد، مسند، ج٤ ص١٥٤؛ البخاري، صحيح، ج٤ ص١٤٨٦، ابو داود، سنن، ج٢ ص٢٣٥؛ ابن حبان، صحيح، ج٧ ص٤٨٢.

(٩٢) ابن حجر، فتح الباري، ج٧ ص٣٧٦.

(٩٣) فتح الباري، ج٧ ص٣٧٦.

(٩٤) العمري، د.أكرم ضياء، السيرة النبوية الصحيحة، ط٦، مكتبة العبيكان (الرياض- ٢٠٠٥م)، ج٢ ص٣٩٤.

(٩٥) طبقات، ج٢ ص٥٥.

(٩٦) فتح الباري، ج٧ ص٣٨٠.

(٩٧) البخاري، صحيح، ج٤ ص١٤٩٩.

(٩٨) البخاري، صحيح، ج٣ ص١١٠٨.

(٩٩) فتح الباري، ج٧ ص٣٨١.

(١٠٠) ابن هشام، السيرة النبوية، ج١ ص٢٧٩، ابن سعد، طبقات، ج٢ ص٥٦، البخاري، صحيح، ج٤ ص١٤٩٩.

(١٠١) سعيد بن منصور، سنن، ج٢ ص٢٩٩.

(١٠٢) ابن هشام، السيرة النبوية، ج١ ص٢٧٩.

(١٠٣) فتح الباري، ج٧ ص٣٨١.

(١٠٤) ابن حجر، فتح الباري، ج٧ ص٣٨١-٣٨٢.

(١٠٥) ابن هشام، السيرة النبوية، ج١ ص٧٠٩.

(١٠٦) ابن حجر، فتح الباري، ج٧ ص٣٨١-٣٨٢.
(١٠٧) فتح الباري، ج٧ ص٣٨٢.
(١٠٨) السيرة النبوية، ج١ ص٢٧٩، ابن حجر، فتح الباري، ج٧ ص٣٨٢.
(١٠٩) السيرة النبوية، ج١ ص٢٧٩.
(١١٠) البخاري، صحيح، ج٤ ص١٤٩٩.
(١١١) البخاري، صحيح، ج٤ ص١٤٩٩.
(١١٢) فتح الباري، ج٧ ٣٨٣.
(١١٣) البخاري، صحيح، ج٣ ص١١١٥.
(١١٤) المصدر نفسه ج٣ ص١١١٥.
(١١٥) فتح الباري، ج٧ ص٣٨٦.
(١١٦) البخاري، صحيح، ج٤ ص١٥٠٣.
(١١٧) فتح الباري، ج٧ ص٣٨٦، ينظر: ابن هشام، السيرة النبوية، ج١ ص٢٨٢.
(١١٨) البخاري، صحيح، ج٣ ص١٠٣١، مسلم، صحيح، ج٣ ص١٥١١.
(١١٩) البخاري، صحيح، ج٤ ص١٥٠١.
(١٢٠) فتح الباري، ج٧ ص٣٨٨.
(١٢١) الواقدي، مغازي، ج١ ص٤٤١، ابن هشام، السيرة النبوية، ج٢ ص٢١٣.
(١٢٢) فتح الباري، ج٧ ص٣٩٣.
(١٢٣) سنن، ج٦ ص٥٦.
(١٢٤) البخاري، صحيح، ج٤ ص١٥٠٥.
(١٢٥) المصدر نفسه، ج٤ ص١٥٠٥.
(١٢٦) فتح الباري، ج٧ ص٣٩٨.
(١٢٧) البخاري، صحيح، ج٤ ص١٥١١، وينظر ابن هشام، السيرة النبوية، ج١ ص٣٠٠، ابن سعد، طبقات، ج٣ ص٤٢٥، الطبري، تاريخ، ج٢ ص١٠٠.
(١٢٨) البخاري، صحيح، ج٤ ص١٥١١، الذهبي، تاريخ الاسلام، ج٢ ص٣١٩.
(١٢٩) يعني حينما أخبرهم بان مصيرهم الذبح وأشار الى عنقه. ينظر: ابن حبان، صحيح، ج١٥ ص٤٩٨.

(١٣٠) فتح الباري، ج٧ ص٤١٤.

(١٣١) ابن هشام، السيرة النبوية، ج١ ص٣٠٠.

(١٣٢) ابن حجر، فتح الباري، ج٧ ص٤١٤.

(١٣٣) فتح الباري، ج٧ ص٤١٤.

(١٣٤) المغازي، ج١ ص٥١٨.

(١٣٥) الواقدي، مغازي، ج١ ص٥١٨، ابن سيد الناس، عيون الأثر، ج٢ ص٥٥.

(١٣٦) المصدران نفسهما، ج١ ص ٥١٨، ج٢ ص٥٥.

(١٣٧) الروض الانف، ج٣ ص٤٤٤، وينظر: ابن هشام، السيرة النبوية، ج١ ص٣٠٠.

(١٣٨) الترمذي، سنن، ج٣ ص١٤٤ وقال: هذا حديث حسن صحيح، النسائي، سنن، ج٥ ص٢٠٦، ابن حبان، صحيح، ج١١ ص١٠٦، قال شعيب الارناؤوط: اسناده صحيح.

(١٣٩) فتح الباري، ج٧ ص٤١٥.

(١٤٠) البخاري، صحيح، ج٣ ص١١٧٦، مسلم، صحيح، ج٤ ص١٩٣٣.

(١٤١) البخاري، صحيح، ج٤ ص١٥١٢.

(١٤٢) الهيثمي، نور الدين علي بن أبي بكر (ت٨٠٧هـ)، مجمع الزوائد، دار الريان (القاهرة- ١٤٠٧هـ)، ج٨ ص٢٣٠، المتقي الهندي، علي بن حسام الدين، المتقي الهندي، كنز العمال، مؤسسة الرسالة (بيروت- ١٩٨٩هـ)، ج٣ ص١٤٢٤.

(١٤٣) فتح الباري، ج٧ ص٤١٦.

(١٤٤) ابن سعد، طبقات، ج٢ ص١٠٠، البخاري، صحيح، ج٣ ص١٣١١، مسلم، صحيح، ج٣ ص١٤٨٣، الطبري، تاريخ، ج٢ ص١١٦.

(١٤٥) البخاري، صحيح، ج٤ ص١٥٢٥.

(١٤٦) ابن سعد، طبقات، ج٢ ص٩٨، ابن ابي شبيبة، المصنف، ج٧ ص٣٨٤، البخاري، صحيح، ج٤ ص١٥٢٦، مسلم، ج٣ ص١٤٨٣، ابن سيد الناس، عيون الأثر، ج٢ ص١١٤.

(١٤٧) ابن سعد، طبقات، ج٢ ص٩٨، البخاري، صحيح، ج٤ ص١٥٢٦، مسلم، صحيح، ج٣ ص١٤٨٥، الطبري، تاريخ، ج٢ ص١١٦، ابن سيد الناس، عيون الأثر، ج٢ ص١١٤.

(١٤٨) فتح الباري، ج٧ ص٤٤٠-٤٤١، وينظر: البخاري، صحيح، ج٤ ص١٥٢٥.

(١٤٩) النووي، ابو زكريا يحيى بن شرف (ت٦٧٦هـ)، شرح صحيح مسلم، ط٢، دار احياء التراث العربي (بيروت- ١٢٩٢هـ)، ج١٣ ص٢.

(١٥٠) ابن حجر، فتح الباري، ج٧ ص٤٤١.

(١٥١) سنن، ج٥ ص٢٣٥.

(١٥٢) وهو قول البخاري. ينظر: الابناسي، الشذا الفياح، ج١ ص١٧٢، الخطيب البغدادي، الكفاية، ج١ ص٤٢٤، السخاوي، شمس الدين محمد بن عبد الرحمٰن (ت٩٠٢هـ)، ط١، دار الكتب العلمية (بيروت- ١٤٠٢هـ)، ج١ ص١٧٥.

(١٥٣) فتح الباري، ج٧ ص٤٤١.

(١٥٤) سورة الفتح: آية ١.

(١٥٥) البخاري، صحيح، ج٤ ص١٥٣٠.

(١٥٦) سورة الفتح: آية ٢٧.

(١٥٧) سورة النصر: آية ١.

(١٥٨) البخاري، صحيح، ج٣ ص١١٢٠، مسلم، صحيح، ج٢ ص٩٨٦، الترمذي، السنن، ج٤ ص١٤٨.

(١٥٩) فتح الباري، ج٧ ص٤٤١-٤٤٢.

(١٦٠) الواقدي، مغازي، ج١ ص٦١٨، ابن سعد، طبقات، ج٢ ص٩٨، الطبري، ابو جعفر محمد بن جرير (ت٣١٠هـ)، جامع البيان في تأويل آي القران، تحقيق: أحمد محمد شاكر، ط١، مؤسسة الرسالة (بيروت- ٢٠٠٠م)، ج٢٢ ص١٩٨، السهيلي، الروض الانف، ج٤ ص٥٦، القرطبي، محمد بن أحمد بن ابي بكر (ت٦٧١هـ)، الجامع لأحكام القرأن، دار الشعب (القاهرة- د.ت)، ج١٦ ص٢٦٠، ابن سيد الناس، عيون الاثر، ج٢ ص١٢٢.

(١٦١) البخاري، صحيح، ج٤ ص١٨٣٠.

(١٦٢) البخاري، صحيح، ج٤ ص١٥٣٣.

(١٦٣) فتح الباري، ج٧ ص٤٥٦.

(١٦٤) ابن هشام، السيرة النبوية، ج١ ص٤٢٤، الذهبي، تاريخ الاسلام، ج٢ ص٣٣٦.

(١٦٥) فتح الباري، ج٧ ص٤٦٠.

(١٦٦) فتح الباري، ج٧ ص٤٦١.

(١٦٧) ابن هشام، السيرة النبوية، ج١ ص٣٢٩، وينظر: الواقدي، مغـــازي، ج١ ص٦٠، ابن سعد، طبقات، ج٢ ص١٠٦، خليفة، خليفة بن خياط العصفري (ت٢٤٠هـــــ)، تاريخ خليفة، تحقيق: أكرم ضياء العمري، ط٢، دار القلم (دمشق- ١٣٩٧هـــ)، ج١ ص١٠.

(١٦٨) ابن سيد الناس، عيون الأثر، ص١٣٣.

(١٦٩) ابن حجر، فتح الباري، ج٧ ص٤٦٤.

(١٧٠) جوامع السيرة، ص٢١١.

(١٧١) فتح الباري، ج٧ ص٤٦٤.

(١٧٢) العمري، السيرة النبوية الصحيحة، ج٢ ص٤١٨.

(١٧٣) ابن هشام، السيرة النبوية، ج١ ص٣٢٩، وينظر: الواقدي، مغـــازي، ج١ ص٦٣٩، ابن سعد، طبقات، ج٤ ص٣٠٣.

(١٧٤) البخاري، صحيح، ج٢ ص١٥٣٧، مسلم، صحيح، ج٣ ص١٤٢٧.

(١٧٥) البخاري، صحيح، ج٣ ص١١٠٣، مسلم، صحيح، ج٣ ص١٤٣٠.

(١٧٦) فتح الباري، ج٧ ص٤٦٥.

(١٧٧) البخاري، صحيح، ج١ ص١٤٥.

(١٧٨) الروض الانف، ج٤ ص٧٧.

(١٧٩) صحيح مسلم، ج٢ ص١٠٤٢، خليفة، تاريخ، ج١ ص١٠.

(١٨٠) فتح الباري، ج٧ ص٤٧٠.

(١٨١) البخاري، صحيح، ج٤ ص١٥٤١، مسلم، صحيح، ج٤ ص٢٠٤٢.

(١٨٢) البخاري، صحيح، ج٤ ص١٥٤٠.

(١٨٣) البخاري، صحيح، ج٤ ص١٥٤١، مسلم، صحيح، ج٤ ص٢٠٤٢.

(١٨٤) البخاري، صحيح، ج٤ ص١٥٤٠.

(١٨٥) فتح الباري، ج٧ ص٤٧٢.

(١٨٦) الواقدي، مغازي، ج١ ص٢٢٤، ابن هشام، السية النبوية، ج١ ص١٥٨، الطبـــري، تاريخ، ج٢ ص٧٣.

(١٨٧) ابن حبان، صحيح، ج١٦ ص١٦٦.

(١٨٨) البخاري، صحيح، ج٣ ص١١٤٢، مسلم، صحيح، ج٤ ص١٩٤٦، ابو يعلى، احمد بن علي بن المثنى الموصلي (ت٣٠٧هـــ)، مسند أبي يعلى، تحقيق: حسين سليم أسد، ط١، دار المأمون للتراث (دمشق- ١٩٨٤هـــ) ج١٣ ص١٦٤.

(١٨٩) فتح الباري، ج٧ ص٤٨٥.

(١٩٠) ابن حبان، صحيح، ج١٦ ص١٦٦.

(١٩١) البخاري، صحيح، ج٤ ص١٥٤٦، مسلم، صحيح، ج٤ ص١٩٤٦.

(١٩٢) فتح الباري، ج٧ ص٤٨٦.

(١٩٣) صحيح، ج١٦ ص١٦٦، ابو يعلى، مسند، ج٣ ص١٦٤.

(١٩٤) البخاري، صحيح، ج٤ ص١٥٤٧.

(١٩٥) البخاري، صحيح، ج٤ ص١٥٤٧.

(١٩٦) فتح الباري، ج٧ ص٤٨٩.

(١٩٧) البخاري، صحيح، ج٤ ص١٥٥٣.

(١٩٨) ابن سعد، طبقات، ج٤ ص٣٨.

(١٩٩) البخاري، صحيح، ج٤ ص١٥٥٤.

(٢٠٠) فتح الباري، ج٧ ص٥١٢.

(٢٠١) البخاري، صحيح، ج١ ص٤٢٠.

(٢٠٢) فتح الباري، ج٧ ص٥١٤.

(٢٠٣) ابن هشام، السيرة النبوية، ج١ ص٣٤٦.

(٢٠٤) فتح الباري، ج٧ ص٥١٨.

(٢٠٥) العمري، بريك محمد بريك ابو مايلة، السرايا والبعوث النبوية حول المدينة ومكـــة- دراسة نقدية تحليلية، ط١، دار ابن الجوزي (الرياض- ١٩٩٦م)، ص٤٠٥.

(٢٠٦) الحاكم، ابو عبد الله محمد بن عبد الله النيسابوري (ت٤٠٥هـ)، المستدرك على الصحيحين، تحقيق: مصطفى عبد القادر عطا، ط١، دار الكتب العلمية (بيروت- ١٩٩٠م)، ج٣ ص٤٥.

(٢٠٧) ابن أبي شبيبة، المصنف، ج٧ ص٣٤٩، ابن حبان، صحيح، ج١٠ ص٤٠٤.

(٢٠٨) المصدران نفسيهما، ج٧ ص٣٤٩، ج١٠ ص٤٠٤

(٢٠٩) فتح الباري، ج٨ ص٧٥.

(٢١٠) ابن هشام، السيرة النبوية، ج١ ص٤٤٣٣، البخاري، صحيح، ج٤ ص١٥٨٥.

(٢١١) ابن سعد، طبقات، ج٧ ص٣٨٤.

(٢١٢) فتح الباري، ج٨ ص٧٨، وينظر: مسلم، صحيح، ج٣ ص١٥٣٥.

(٢١٣) ابن هشام، السيرة النبوية، ج١ ص٤٣٣، البخاري، صحيح، ج٤ ص١٥٨٥.

(٢١٤) مسلم، صحيح، ج٣ ص١٥٣٥.

(٢١٥) فتح الباري، ج٨ ص٧٩.

(٢١٦) المصدر نفسه ج٨ ص٧٩.

(٢١٧) البخاري، صحيح، ج٤ ص١٥٨٥، مسلم، صحيح، ج٣ ص١٥٣٥.

(٢١٨) البخاري، صحيح، ج٤ ص١٥٨٥.

(٢١٩) فتح الباري، ج٨ ص٨.

(٢٢٠) البخاري، صحيح، ج٣ ص١٠٩٥، مسلم، صحيح، ج٤ ص١٩٤١، الذهبي، تاريخ، ج١ ص٣٠٧، عقاصها: الشعر المظفور، ابن الجوزي، ابو الفرج عبد الرحمٰن بن علي (ت٥٩٧هـ)، غريب الحديث، تحقيق: عبد المعطي امين قلعجي، ط١، دار الكتب العلمية (بيروت- ١٩٨٥م)، ج٢ ص١١٥.

(٢٢١) البخاري، صحيح، ج٣ ص١١٢٠. حجزتها: معقد السراويل والإزرار، القاضي عياض ابو الفضل عياض بن موسى المالكي (ت٥٥٤هـ)، مشارق الأنوار على صحاح الآثار، المكتبة العتيقة (السعودية- د.ت)، ج١ ص١٨٢.

(٢٢٢) فتح الباري، ج٦ ص١٩١.

(٢٢٣) فتح الباري، ج٧ ص٥٢٠.

(٢٢٤) صحيح مسلم، ج٢ ص٧٨٦ من حديث ابي سعيد الخدري.

(٢٢٥) مسند، ج٣ ص٢١٢ عن ابي سعيد الخدري.

(٢٢٦) مسند، ج٣ ص٤٥.

(٢٢٧) الواقدي، مغازي، ج١ ص٨٩٠، ابن هشام، السيرة النبوية، ج١ ص٣٦٥، الطبري، تاريخ، ج٢ ص١٦٥، ابن حزم، جوامع السيرة، ص٢٣٥.

(٢٢٨) فتح الباري، ج٨ ص٤.

(٢٢٩) عبد الرزاق، المصنف، ج٥ ص٣٧٢، ابن هشام، السيرة، ج١ ص٣٢٧، احمد، مسند، ج٥ ص٢٠٨، البخاري، صحيح، ج٤ ص١٥٥٨.

(٢٣٠) ابن كثير، اسماعيل بن عمر بن كثير الدمشقي (ت٧٧٤هـ)، البداية والنهاية، مكتبة المعارف (بيروت- د.ت)، ج٤ ص٢٨٥.

(٢٣١) فتح الباري، ج٨ ص٤.

(٢٣٢) البخاري، صحيح، ج٤ ص١٥٥٩.

(٢٣٣) ابن ابي شبيبة، المصنف، ج٨ ص٥٢٨، الطبراني، المعجم الكبير، ج٨ ص٦، البيهقي، سنن، ج٩ ص١١٩.

(٢٣٤) ابن هشام، السيرة النبوية، ج١ ص٣٥٤، ابو داود، سنن، ج٢ ص١٧٧.

(٢٣٥) فتح الباري، ج٨ ص٨.

(٢٣٦) ابن حجر، فتح الباري، ج٨ ص٨.

(٢٣٧) فتح الباري، ج٨ ص٧، وينظر: الطبراني، المعجم الكبير، ج٨ ص٦.

(٢٣٨) ابن هشام، السيرة النبوية، ج١ ص٣٥٥، ابن عبد البر، ابو عمر يوسف بن عبد الله النمري (ت٤٦٣هـ)، الاستيعاب في معرفة الاصحاب، تحقيق: علي محمد البجاوي، مكتبة نهضة مصر (مصر- د.ت)، ج١ ص١٨٠، ابن الاثير، علي بن محمد الجزري (ت٦٣٠هـ)، أسد الغابة في معرفة الصحابة، تحقيق: ابراهيم البنا وآخرين، كتاب الشعب (مصر- ١٩٧٠م)، ج١ ص٤٣٤.

(٢٣٩) عبد الرزاق، المصنف، ج٥ ص٢٨٨، ابن عبد البر، الاستيعاب، ج١ ص١٨٠، ابن الاثير، اسد الغابة، ج١ ص٤٣٤.

(٢٤٠) البخاري، صحيح، ج٤ ص١٥٥٩، البيهقي، سنن، ج٩ ص١١٩.

(٢٤١) ابن حجر، فتح الباري، ج٨ ص٩.

(٢٤٢) احمد، مسند، ج١٦ ص٥٥٤، مسلم صحيح، ج٣ ص١٤٠٥.

(٢٤٣) ابن سعد، طبقات، ج٢ ص١٣٥، احمد مسند، ج١٣ ص٢٩٩، البخاري، صحيح، ج٤ ص١٥٥٩.

(٢٤٤) فتح الباري، ج٨ ص١٣.

(٢٤٥) البخاري، صحيح، ج٢ ص٥٧٦، أحمد، مسند، ج١٣ ص٢٥.

(٢٤٦) البخاري، صحيح، ج٢ ص٥٧٦.

(٢٤٧) فتح الباري، ج٧ ص١٩٣.

(٢٤٨) البخاري، صحيح، ج٣ ص١١١٣.

(٢٤٩) البخاري، صحيح، ج٤ ص١٥٦٢، النسائي، سنن، ج١ ص١٨٢، ابن سيد الناس، عيون الأثر، ج٢ ص٢٤٦.

(٢٥٠) فتح الباري، ج٨ ص١٩.

(٢٥١) البخاري، صحيح، ج٤ ص١٥٦٤، مسلم، صحيح، ج١ ص٤٧٨.

(٢٥٢) احمد، مسند، ج٣ ص٤٢٧، البخاري، صحيح، ج٤ ص١٥٦٤.

(٢٥٣) فتح الباري، ج٨ ص٢١.

(٢٥٤) البخاري، صحيح، ج٤ ص١٥٦٨.

(٢٥٥) المصدر نفسه، ج٤ ص١٥٦٨.

(٢٥٦) المصدر نفسه، ج٤ ص١٥٦٨.

(٢٥٧) المصدر نفسه، ج٤ ص١٥٦٨.

(٢٥٨) شرح صحيح مسلم، ج١٢ ص١١٧.

(٢٥٩) فتح الباري، ج٨ ص٢٨.

(٢٦٠) البخاري، صحيح، ج٤ ص١٥٧٦، مسلم، صحيح، ج٢ ص٧٣٣.

(٢٦١) المصدران نفسهما، ج٤ ص١٥٧٦، ج٢ ص٧٣٣.

(٢٦٢) فتح الباري، ج٨ ص٢٩.

(٢٦٣) الترمذي، سنن، ج٤ ص٢٠٠، الطبراني، المعجم الكبير، ج١١ ص٢٩٨.

(٢٦٤) الطبراني، المعجم الكبير، ج١٠ ص١٦٩، الحاكم، المستدرك، ج٢ ص١٢٨، البيهقي، دلائل، ج٥ ص١٤٢.

(٢٦٥) فتح الباري، ج٨ ص٢٩-٣٠.

(٢٦٦) عبد الرزاق، المصنف، ج٥ ص٣٧٩، ابن سعد، طبقات، ج٤ ص١٨، احمد، مسند، ج٣ ص٢٩٦، مسلم، صحيح، ج٥ ص١٦٦.

(٢٦٧) البخاري، صحيح، ج٣ ص١٠٥٤.

(٢٦٨) فتح الباري، ج٨ ص٣٠.

(٢٦٩) احمد، المسند، ج٣ ص٨٩، البخاري، صحيح، ج٤ ص١٥٧٢.

(٢٧٠) فتح الباري، ج٨ ص٤٦.

(٢٧١) عبد الرزاق، المصنف، ج٥ ص٣٠١، ابن هشام، السيرة النبوية، ج٢ ص٤٨٤، البخاري، صحيح، ج٤ ص١٥٧٣، البيهقي، دلائل، ج٥ ص١٥٩، ابن كثير، السيرة النبوية، ج٣ ص٦٥٧.

(٢٧٢) فتح الباري، ج٨ ص٤٦.

(٢٧٣) ابن سعد، طبقات، ج٢ ص١٦٣.

(٢٧٤) ابن هشام، السيرة النبوية، ج١ ص٤٣٥.

(٢٧٥) فتح الباري، ج٨ ص٥٩.

(٢٧٦) ابن سعد، طبقات، ج١ ص٣٤٧.

(٢٧٧) ابن ابي شبيبة، المصنف، ج٦ ص٥٧٨، الطبراني، المعجم الكبير، ج٢ ص٣٣٤.

(٢٧٨) ابن سعد، طبقات، ج١ ص٣٤٧، أحمد، المسند، ج٤ ص٣٦٠، البخاري، صحيح، ج٣ ص١١٠٠، مسلم، صحيح، ج٤ ص١٩٢٥.

(٢٧٩) فتح الباري، ج٨ ص٧٦.

(٢٨٠) المصدر نفسه، ج٨ ص٧٦.

المصادر والمراجع

القران الكريم

١. ابن أبي شيبة، ابو بكر عبد الله بن محمد العبسي (ت٢٣٥هـ)، المصنف، الدار السلفية (الهند- د.ت).

٢. ابن الاثير، علي بن محمد الجزري (ت٦٣٠هـ)، أسد الغابة في معرفة الصحابة، تحقيق: إبراهيم البنا وآخرين، كتاب الشعب (مصر- ١٩٧٠م).
٣. ابن الأثير، ابو السعادات المبارك بن محمد (ت٦٠٦هـ)، النهاية في غريب الحديث والأثر، تّحقيق: طاهر أحمد الزاوي ومحمود محمد الطناحي، المكتبة العلمية، (بيروت- ١٩٧٩م).
٤. ابن تيمية، احمد بن عبد الحليم ابو العباس الحراني (ت٧٢٨هـ)، مجموع الفتاوي الكبرى، تحقيق: عبد الرحمٰن بن محمد العاصمي، ط٢، مكتبة ابن تميمة (السعودية- د.ت).
٥. ابن جماعة، محمد بن إبراهيم (ت٧٣٣هـ)، المنهل الروي في مختصر علوم الحديث النبوي، تحقيق: محي الدين عبد الرحمٰن رمضان، ط٢، دار الفكر (دمشق- ١٤٠٦هـ).
٦. ابن حبان، ابو حاتم محمد بن حبان البستي (ت٣٥٤هـ)، السيرة النبوية، ط١، مؤسسة الكتب الثقافية (بيروت- ١٤٠٧هـ).
٧. ابن حبان، محمد بن حبان بن احمد البستي (ت٣٤٥هـ)، صحيح، تحقيق: شعيب الارناؤوط، مؤسسة الرسالة (بيروت- ١٩٩٣م).
٨. ابن حجر، احمد بن علي العسقلاني (ت٨٥٢هـ)، فتح الباري شرح صحيح البخاري، ط١، مكتبة الصفا (القاهرة- ٢٠٠٣م).
٩. ابن حزم، علي بن أحمد الاندلسي (ت٤٥٦هـ)، جوامع السيرة، تحقيق: احسان عباس، ط١، دار المعارف (مصر- ١٩٠٠م).
١٠. ابن حزم، علي بن أحمد بن حزم الاندلسي (ت٤٥٦هـ)، الإحكام في اصول الاحكام، ط١، دار الحديث (القاهرة- ١٤٠٤هـ).
١١. ابن السبكي، تاج الدين عبد الوهاب بن علي (ت٧٧١هـ)، الإبهاج في شرح المنهاج، ط١، دار الكتب العلمية (بيروت- ١٤٠٤هـ).
١٢. ابن سعد، محمد بن سعد بن منيع (ت٢٣٠هـ)، الطبقات الكبرى، تحقيق: احسان عباس، ط١، دار صادر (بيروت-١٩٦٨م).

١٣. ابن سيد الناس، محمد بن محمد اليعمري (ت٧٣٤هـ)، عيون الاثر في فنون المغازي والشمائل والسير، ط٣، دار الآفاق الجديدة (بيروت- ١٤٠٢هـ).
١٤. ابن عبد البر، ابو عمر يوسف بن عبد الله النمري (ت٤٦٣هـ)، الدرر في اختصار المغازي والسير، تحقيق: شوقي ضيف، ط١، لجنة احياء التراث الاسلامي (القاهرة- ١٩٩٥م).
١٥. ابن عبد البر، ابو عمر يوسف بن عبد الله النمري (ت٤٦٣هـ)، الاستيعاب في معرفة الاصحاب، تحقيق: علي محمد البجاوي، مكتبة نهضة مصر (مصر- د.ت).
١٦. ابن كثير، إسماعيل بن عمر بن كثير الدمشقي (ت٧٧٤هـ)، البداية والنهاية، مكتبة المعارف (بيروت- د.ت).
١٧. ابن هشام، عبد الملك بن هشام الحميري (ت٢١٨هـ)، السيرة النبوية، تحقيق: طه عبد الروؤف سعد، دار الجيل (بيروت- ١٤١١هـ).
١٨. ابو داود، سليمان بن الاشعث السجستاني (ت٢٧٥هـ)، سنن أبي داود، تحقيق: محمد محي الدين عبد الحميد، دار الفكر (بيروت- د.ت).
١٩. ابو يعلى، احمد بن علي بن المثنى الموصلي (ت٣٠٧هـ)، مسند أبي يعلى، تحقيق: حسين سليم أسد، ط١، دار المأمون للتراث (دمشق- ١٩٨٤هـ).
٢٠. أحمد، أحمد بن حنبل الشيباني (ت٢٤١هـ)، المسند، مؤسسة قرطبة (القاهرة- د.ت).
٢١. البخاري، محمد بن اسماعيل (ت٢٥٦هـ)، الجامع المسند الصحيح المختصر من أمور رسول الله ﷺ وسننه وأيامه، تحقيق: مصطفى ديب البغا، ط٣، دار ابن كثر (بيروت- ١٩٨٧م).
٢٢. البزار، ابو بكر أحمد بن عمرو (ت٢٩٢هـ)، المسند، تحقيق: محفوظ الرحمٰن زين الله، مكتبة العلوم والحكم (المدينة- ١٤٠٩هـ).
٢٣. البلاذري، احمد بن يحيى بن جابر (ت٢٧٩هـ)، أنساب الاشراف، تحقيق: محمد حميد الله، دار المعارف (مصر- د.ت).
٢٤. البيهقي، احمد بن الحسين (ت٤٥٨هـ)، دلائل النبوة، تحقيق: د.عبد المعطي قلعجي، ط١، دار الكتب العلمية (بيروت- ١٩٨٨م).

٢٥. البيهقي، احمد بن الحسين (ت٤٥٨هـ)، السنن الكبرى، تحقيق: محمد عبد القادر عطا، ط١، دار الباز (مكة المكرمة- ١٩٩٤م).
٢٦. الحاكم، أبو عبد الله محمد بن عبد الله النيسابوري، (ت٤٠٥هـ)، المستدرك على الصحيحين، تحقيق: مصطفى عبد القادر عطا، ط١، دار الكتب العلمية (بيروت- ١٩٩٠م)
٢٧. الخطيب البغدادي، ابو بكر أحمد بن علي (ت٤٦٣هـ)، الكفاية في علم الرواية، تحقيق: ابو عبد الله السورقي، إبراهيم حمدي المدني، المكتبة العلمية (المدينة المنورة- د.ت).
٢٨. خليفة، خليفة بن خياط العصفري (ت٢٤٠هـ)، تاريخ خليفة، تحقيق: أكرم ضياء العمري، ط٢، دار القلم (دمشق- ١٣٩٧هـ).
٢٩. الدمشقي، طاهر الجزائري (ت١٣٣٨هـ)، توجيه النظر الى اصول الأثر، تحقيق: عبد الفتاح ابو غدة،ط١، مكتبة المطبوعات الاسلامية (حلب- ١٩٩٥هـ).
٣٠. الذهبي، أبو عبد الله محمد بن أحمد (ت٧٤٨هـ) سير أعلام النبلاء، تحقيق: شعيب الارناؤوط وحسين أسد، ط١، مؤسسة الرسالة (بيروت- ١٤٠١هـ).
٣١. الذهبي، شمس الدين محمد بن أحمد بن عثمان (ت٧٤٨هـ)، تاريخ الإسلام ووفيات المشاهير والاعلام، تحقيق: عمر عبد السلام تدمري، ط١، دار الكتاب العربي (بيروت- ١٩٨٧م).
٣٢. الزبيدي، محمد مرتضى الحسيني (ت١٢٠٥هـ)، بلغة الا ريب في مصطلح آثار الحبيب، تحقيق: عبد الفتاح ابو غدة، ط٢، مكتبة المطبوعات الاسلامية (حلب- ١٤٠٨هـ).
٣٣. سبط ابن الجوزي، شمس الدين ابو المظفر (ت٦٥٤هـ)، إيثار الانصاف في آثار الخلاف، تحقيق: ناصر العلي الناصر الخليفي، دار السلام، (القاهرة- ١٤٠٨هـ).
٣٤. السخاوي، شمس الدين محمد بن عبد الرحمٰن (ت٩٠٢هـ)، فتح المغيث، ط١، دار الكتب العلمية (بيروت- ١٤٠٢هـ).
٣٥. سعيد بن منصور، سعيد بن منصور الخرساني (ت٢٢٧هـ)، سنن، تحقيق: حبيب الرحمٰن الاعظمي، ط١، الدار السفلية (الهند- ١٩٨٢م).

٣٦. السهيلي، ابو القاسم عبد الرحمٰن بن عبد الله (ت٥٨١هـ)، الروض الانف، تحقيق: عبد الرحمٰن الوكيل، دار الكتب الحديثة (مصر- د.ت).
٣٧. الشاطبي، ابراهيم بن موسى اللخمي الغرناطي المالكي (ت٧٩٠هـ)، الموافقات في أصول الفقه، تحقيق عبد الله دراز، دار المعرفة (بيروت- د.ت).
٣٨. الشافعي، محمد بن إدريس (ت٢٠٤هـ)، الام، ط٢، دار الفكر (بيروت-١٩٨٢م).
٣٩. الطبراني، سليمان بن أحمد بن أيوب (ت٣٦٠هـ) المعجم الكبير، تحقيق: حمدي بن عبد المجيد السلفي، ط٢، مكتبة العلوم والحكم(الموصل- ١٩٨٢م).
٤٠. الطبري، ابو جعفر محمد بن جرير (ت٣١٠هـ)، جامع البيان في تأويل آي القران، تحقيق: أحمد محمد شاكر، ط١، مؤسسة الرسالة (بيروت- ٢٠٠٠م).
٤١. الطبري، ابو جعفرمحمد بن جرير (ت٣١٠هـ)، تاريخ الرسل والملوك، دار الكتب العلمية (بيروت- د.ت).
٤٢. عبد الرزاق، ابو بكر عبد الرزاق بن همام الصنعاني (ت٢٠٣هـ)، المصنف، ط٢، تحقيق: حبيب الرحمن الاعظمي، المكتب الاسلامي (بيروت- ١٤٠٣هـ) .
٤٣. العيني، بدر الدين محمود بن احمد الحنطي (ت٨٥٥هـ)، عُمدة القاري شرح صحيح البخاري، دار احياء التراث العربي (بيروت- د.ت).
٤٤. القرطبي، محمد بن أحمد بن ابي بكر (ت٦٧١هـ)، الجامع لأحكام القرآن، دار الشعب (القاهرة- د.ت).
٤٥. المباركفوري، محمد عبد الرحمٰن بن عبد الرحيم أبو العلا (ت١٣٥٣هـ)، تحفة الاحوذي بشرح جامع الترمذي، دار الكتب العلمية، (بيروت- د.ت).
٤٦. المتقي الهندي، علي بن حسام الدين،المتقي الهندي، كنز العمال، مؤسسة الرسالة (بيروت- ١٩٨٩هـ).
٤٧. مسلم، ابو الحسين مسلم بن الحجاج (ت٢٦١هـ)، التمييز للامام مسلم، تحقيق: محمد مصطفى الاعظمي، ط٣، مكتبه الكوثر (السعودية- ١٤١٠هـ).
٤٨. مسلم، مسلم بن الحجاج النيسابوري (ت٢٦١هـ)، الصحيح، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، دار أحياء التراث العربي (بيروت- د.ت).

٤٩. النووي، ابو زكريا يحيى بن شرف (ت٦٧٦هـ)، شرح صحيح مسلم، ط٢، دار احياء التراث العربي (بيروت- ١٢٩٢هـ).
٥٠. الهيثمي، نور الدين علي بن أبي بكر (ت٨٠٧هـ)، مجمع الزرائد، دار الريان (القاهرة- ١٤٠٧هـ).
٥١. الواقدي، محمد بن عمر بن واقد (ت٢٠٧هـ)، المغازي، تحقيق: مارسدن جونسن، ط٣، عالم الكتب (بيروت- ١٤٠٤هـ).
٥٢. ياقوت بن عبد الله الحموي (ت٦٢٦هـ)، معجم البلدان، دار الفكر، (بيروت- د.ت).

المراجع

١- بوسعادي، يمينة ساعد، مقاصد الشريعة وأثرها في الجمع والترجيح بين النصوص، ط١، دار ابن حزم (بيروت- ٢٠٠٧م).
٢-البلادي، عاتق بن غيث، معجم معالم السيرة النبوية، ط١، دار مكة (مكة المكرمة- ١٤٠٢هـ).
٣- العمري، بريك محمد بريك ابو مايلة، السرايا والبعوث النبوية حول المدينة ومكة، دراسة نقدية تحليلية، ط١، دار ابن الجوزي (الرياض- ١٩٩٦م).
٤- العمري، د.أكرم ضياء، السيرة النبوية الصحيحة، ط٦، مكتبة العبيكان (الرياض- ٢٠٠٥م).
٥- العمري، د.أكرم ضياء، مرويات السيرة النبوية بين قواعد المحدثين وروايات الإخباريين، مجمع الملك فهد لطباعة المصحف الشريف (المدينة المنورة- د.ت).
٦- الكبيسي، د.حمد عبيد، أصول الأحكام وطرق الاستنباط في التشريع الاسلامي، ط١، دار السلام (دمشق- ٢٠٠٩م).